

جريمة القذف (دراسة مقارنة بين المذهب الشافعى  
والقانون الجنائى الإندونيسى)



قسم الأحوال الشخصية  
كلية الدراسات الإسلامية  
جامعة محمدية  
ماكاسار  
١٤٤٥ / ٢٠٢٤ هـ



FAKULTAS AGAMA ISLAM  
UNIVERSITAS MUHAMMADIYAH MAKASSAR  
Jl. Sultan Alauddin No. 259 Menara Iqra Lt. IV Telp. (0411) 866972 Fax 865 588 Makassar 90221

الله اعلم

PENGESAHAN SKRIPSI

Skripsi saudara Muh. Nur Faizal, NIM. 105 26 11182 20 yang berjudul "*Jarimah al-Qodzaf (Dirorah Muqorona Baina al-Madzhab al-Syafi'i Wa al-Qonun al-Jina'i al-Indunisy)*." telah diujikan pada hari Rabu, 12 Rajab 1445 H./24 Januari 2024 M. dihadapan Tim Penguji dan dinyatakan telah dapat diterima dan disahkan sebagai salah satu syarat untuk memperoleh Gelar Sarjana Hukum (S.H.) pada Fakultas Agama Islam Universitas Muhammadiyah Makassar.

12 Rajab 1445 H.  
Makassar, \_\_\_\_\_

24 Januari 2024 M.

Dewan Penguji :

Ketua	: Dr. Abbas, Lc., M.A.	(.....)
Sekretaris	: Dr. Erfandi AM., Lc., M.A.	(.....)
Anggota	: Syafaat Rudin, S.H.I., M.Pd.	(.....)
	: Rizal Mananu, S.H., M.H.	(.....)
Pembimbing I	: Dr. Andi Satrianingsih, Lc., M.Th.I.	(.....)
Pembimbing II	: Ahmad Muntazar, Lc., S.H., M. Ag.	(.....)

Disahkan Oleh :



NBM. 774 234



**FAKULTAS AGAMA ISLAM  
UNIVERSITAS MUHAMMADIYAH MAKASSAR**

Jl. Sultan Alauddin No. 259 Menara Iqra Lt. IV Telp. (0411) 866972 Fax 865 588 Makassar 90221

**BERITA ACARA MUNAQASYAH**

Dekan Fakultas Agama Islam Universitas Muhammadiyah Makassar telah Mengadakan Sidang Munaqasyah pada : Hari/Tanggal : Rabu, 12 Rajab 1445 H/24 Januari 2024 M., Tempat : Kampus Universitas Muhammadiyah Makassar, Jalan Sultan Alauddin No. 259 (Menara Iqra' Lantai 4) Makassar.

**MEMUTUSKAN**

Bawa Saudara (i)

Nama : Muh. Nur Faizal  
NIM : 105 26 11182 20

Judul Skripsi : *Jarimah al-Qodzaf (Dirorah Muqorohah Baina al-Madzhab al-Syafi'i Wa al-Qonun al-Jina'i al-Indunisy).*

Dinyatakan : **LULUS**

Ketua,

**Dr. Amirah, S. Ag., M. Si.**  
NIDN. 0906077301

Sekretaris,

**Dr. M. Ilham Muchtar, Lc., M.A.**  
NIDN. 0909107201

**Dewan Pengaji :**

1. Dr. Abbas, Lc., M.A.

(.....)

2. Dr. Erfandi AM., Lc., M.A.

(.....)

3. Syafaat Rudin, S.H.I., M. Pd.

(.....)

4. Rizal Mananu, S.H., M.H.

(.....)

Disahkan Oleh :

UNIVERSITAS MUHAMMADIYAH  
MAKASSAR  
Fakultas Agama Islam  
Dr. Amirah, S. Ag., M. Si.  
NBM. 774 234

## أصالة البحث

الموقع أدناه :

الاسم الكامل : محمد نور فيصل

الرقم الجامعي : ١٠٥٢٦١١٨٢٢٠

الكلية / القسم : قسم الأحوال الشخصية / كلية الدراسات الإسلامية

يبين أن هذا البحث العلمي من بذل جهده في كتابته، وإن عرف في يوم من الأيام أن  
هذا البحث العلمي ليس من كتابته، أو من السرقة العلمية كله أو نصفه، يبطل عندئذ صحة  
البحث ولقب التخرج.

ماكاسار، ١٣ رجب ١٤٤٠ هـ

٢٤ يناير ٢٠٢٤ م

الطالب الباحث

محمد نور فيصل

١٠٥٢٦١١٨٢٢٠

## كلمات التمهيد والشكر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، الذي شرع خلق السماوات والأرض وابتدعها، وشرع الأحكام وحققها، وجعل الجنة للمطاعين جزاء، وجعل النار للمجرمين والمعتدين عذاباً وعقاباً؛ أشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله المبعوث إقامة للعدل وقضاء على الظلم؛ ثم الصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين نبينا ومولانا المختار رحمة للعالمين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه إلى يوم الدين.

قال الله تعالى: ﴿يَا يَهُآ الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقْبِلَتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾<sup>١</sup>.

وقال: ﴿يَا يَهُآ النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾<sup>٢</sup>.

وقال: ﴿يَا يَهُآ الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحُ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾<sup>٣</sup>، أما بعد.

فإن أصدق الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد ﷺ وشر الأمور محدثها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلاله وكل ضلاله في النار.

<sup>١</sup> القرآن الكريم، سورة آل عمران/٣:١٠٢.

<sup>٢</sup> القرآن الكريم، سورة النساء/٤:١.

<sup>٣</sup> القرآن الكريم، سورة الأحزاب/٣٣:٧٠-٧١.

إن الإسلام دين شامل وكمال، قد أتم الله ما فيه من الأمور التي تحب حمايتها، ومن الأمور التي يجب حفظها عرض الإنسان وشرفه، فهنا يختص الباحث البحث بما يتعلق بشرف الإنسان، وهو جريمة القذف.

وقد اجتهد الباحث في كتابة هذا البحث من جمع المواد التي تتعلق بالموضوع وتنظيمها، وأضاف الباحث فيه كلام فقهاء المذهب وآراءهم ليكون البحث قائماً على مسلك العلماء المحتدسين، ولكن يرجو الباحث من القراء النقد والاقتراحات من النصسان.

وفي هذه المناسبة الطيبة أراد الباحث أن يرمي شكرًا جزيلاً بعد شكر الله تبارك وتعالى إلى والديه اللذين صبرا وصابرا في إنشاء الباحث منذ ولادته إلى أن بلغ حد الرشد، وإلى معلميه ومدرسيه وأساتذته الذين حفروا له بنياتكم الحالصة بئر العلم ليغسل منه قلبه وعقله بطهورية ماء العلم حتى صارا طاهرين من نجاسة الجهل القدرة الملوثة.

وإلى من يساهم ويشارك في إتمام هذه الرسالة البسيطة، ويخص الباحث بالذكر:

١. مدير جامعة محمدية مراكش الأستاذ الدكتور أمبو أسي حفظه الله تعالى، ونوابه الذين بذلوا جهودهم واهتمامهم بالجامعة حتى يتمكن الباحث من أن يواصل دراسته فيها براحة وطمأنينة.
٢. الدكتور محمد طيب خوري حفظه الله تعالى الذي قد بذل كل جهده لنصر الدعوة الإسلامية، لا سيما اهتمامه ومساعته لمعهد البر حتىتمكن الباحث من ممارسة اللغة العربية وفهم الثقافات الإسلامية فهما جيداً خلال دراسته فيه.
٣. عميدة كلية الدراسات الإسلامية بجامعة محمدية مراكش الأستاذة الدكتورة أميرة موردي ونوابها الذين أحسنوا الإدارة والخدمة.

٤. مدير معهد البر بجامعة محمدية ماكاسار الأستاذ الفاضل لقمان عبد الصمد حفظه الله الذي يهتم بإدارة معهد البر صابرا ولا يرجو إلا خيرا لطلاب المعهد.
٥. رئيس قسم الأحوال الشخصية الأستاذ حسن بن جوهانيس الماجستير حفظه الله تعالى الذي أحسن الإدارة والخدمة في القسم للطلاب عامة ولباحث خاصة حتى تيسر له إتمام الدراسة.
٦. الأستاذة الدكتورة آندي ساتريانينجسية والأستاذ أحمد منظر الماجستير، المشرفان الكريمان اللذان قاما بتوجيه البحث في طريقة الكتابة وتبوييب هذه الرسالة.
٧. أساتذة قسم الأحوال الشخصية الفضلاء الذين اقتبس الباحث منهم أفكارهم وأخذ منهم علومهم ويتعلمذ بين أيديهم حتى يتخرج في الجامعة بعلوم وأفكار جديدة.
٨. الموظفون الذين عملوا تيسير عمليات التعليم، وخاصة فيما يتعلق بالأمور الإدارية حيث يجد الباحث خدمة جيدة.
٩. الزملاء والأصدقاء الذين رافقوا الباحث في طلب العلم حتى تأثر الباحث بهم خيرا.

ونسأل الله تعالى أن ينفع بهذا البحث المتواضع للمسلمين ويرزقنا علما وعملا و يجعل ذلك كله في ميزان حسناتنا يوم القيمة، فجزى الله الجميع خير الجزاء ووفقنا الله لما يحبه ويرضاه إنه جواد كريم. وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.

ماروس، ١١ رجب ١٤٤٥ هـ

٢١ يناير ٢٠٢٤ م

الباحث

محمد نور فيصل

## تجريد البحث

محمد نور فصل. الرقم الجامعي: ١٠٥٢٦١١٨٢٢٠ . جريمة القذف (دراسة مقارنة بين المذهب الشافعي والقانون الجنائي الإندونيسي) (يشرف عليه آندي ساتريانينجسيه وأحمد منظر).

سمعة الإنسان مؤثرة جداً في حياته، ولكن يوجد بعض الناس، يعتدي على عرض أخيه بقذفه بشيء يكرهه حتى فقد ثقة المجتمع، وفي بعض الأحيان عزل المقدوف من مهنته لانتشار الخبر الكاذب عنه، هذا لعدم فهم بعض الناس بالقذف وما يتربّع عليه من العقوبة.

هذا البحث يتحدث عن الأمرين الآتيين: ١) مفهوم القذف عند المذهب الشافعي مقارنة بالقانون الجنائي الإندونيسي، ٢) عقوبة جريمة القذف عند المذهب الشافعي مقارنة بالقانون الجنائي الإندونيسي.

المنهج المستخدم في هذا البحث هو المنهج الوصفي وهو بحث مكتبي، وهذه الدراسة تنظر من وجهاً المقارنة بين المذهب الشافعي والقانون الجنائي الإندونيسي.

والنتيجة من هذا البحث: ١) القذف بالنسبة إلى المذهب الشافعي لغة هو الرمي مطلقاً، واصطلاحاً هو الرمي بالرذا في معرض التغيير لا الشهادة، وبالنسبة إلى القانون الجنائي الإندونيسي فالقذف هو هجوم موجه ضد شرف الشخص أو سمعته باهتمام شيء يكون الغرض منه معلوماً عند عامة الناس. ٢) عقوبة القذف عند المذهب الشافعي الحد ٨٠ جلدة إن كان القاذف حراً ٤ جلدة إن كان رقيقاً والتعزير. وفي القانون الجنائي الإندونيسي عقوبة القذف هي العقوبة الأساسية وهي عقوبة السجن والغرامة والعقوبة الإضافية وهي إسقاط بعض الحقوق.

الكلمات المفتاحية: القذف، مذهب، الشافعي، القانون الجنائي.

## **ABSTRAK**

**Muh. Nur Faizal. NIM: 105261118220.** *Tindak Pidana Pencemaran Nama Baik (Penelitian Komparatif antara Mazhab Syafi'i dan Undang-Undang Hukum Pidana Indonesia).* (Dibimbing oleh Andi Satrianingsih dan Ahmad Muntazar).

Nama baik sangat berpengaruh dalam hidup seseorang. Namun, ada sebagian orang yang sengaja menyerang nama baik saudaranya dengan cara menuduhnya dengan sesuatu yang tidak dia sukai, hingga menyakiti hatinya, sebab tersebarnya berita bohong tentang dirinya. Penelitian ini membahas tentang: 1) definisi *qozaf* dalam mazhab syafi'i dan *qozaf* menurut KUHP. 2) bagaimana hukuman terhadap tindak pidana pencemaran nama baik menurut mazhab syafi'i dibandingkan dengan KUHP.

Metode yang digunakan dalam penelitian ini adalah metode kualitatif deskriptif yaitu penelitian pustaka (*library research*). Pendekatan penelitian menggunakan pendekatan komparatif antara mazhab syafi'i dan KUHP.

Hasil penelitian ini adalah: 1) *qozaf* menurut mazhab syafi'I secara istilah adalah tuduhan zina untuk mencela bukan untuk bersaksi. Dalam KUHP, *qozaf* adalah suatu penyerangan yang ditujukan kepada kehormatan atau nama baik seseorang dengan menuduhnya melakukan sesuatu yang tujuannya agar diketahui oleh masyarakat umum. 2) hukuman *qozaf* dalam mazhab syafi'I berupa *had* yaitu dicambuk 80 kali, jika pelakunya merdeka, jika pelakunya seorang budak maka dicambuk 40 cambukan, dan *takzir*. Dan hukuman *qozaf* menurut KUHP adalah pidana pokok yaitu pidana penjara paling lama 4 tahun dan denda paling banyak Rp. 4.500.000, serta pencabutan beberapa hak.

**Kata kunci:** *qozaf, mazhab, syafi'i, undang-undang pidana.*

## فهرسات البحث

أ .....	صفحة الغلاف .....
ب .....	صفحة العنوان .....
ج .....	PENGESAHAN SKRIPSI
د .....	BERITA ACARA MUNAQASYAH
ه .....	أصلية البحث .....
و .....	كلمات التمهيد والشكر .....
ز .....	تجريد البحث .....
ي .....	ABSTRAK
ك .....	فهرسات البحث .....
١ .....	الباب الأول: تمهيد .....
١ .....	أ. خلفية البحث .....
٥ .....	ب. مشكلات البحث .....
٥ .....	ت. أهداف البحث .....
٥ .....	ث. أهمية البحث وفوائده .....
٦ .....	ج. منهجة البحث .....

٦.....	١. الدراسة المكتبية .....
٦.....	٢. تقرير البحث .....
٦.....	٣. مصادر البحث .....
٨.....	٤. منهج جمع المواد .....
٩.....	٥. منهج تحليل ومقارنة المصادر .....
١٠.....	<b>الباب الثاني: الإطار العام .....</b>
١٠.....	أ. مفهوم الجريمة .....
١٠.....	١. تعريف الجريمة لغة .....
١١.....	٢. مفهوم الجريمة عند الشريعة الإسلامية .....
١٢.....	٣. مفهوم الجريمة عند القانون الجنائي الإندونيسي .....
١٤.....	٤. أسباب ارتكاب الجريمة .....
١٥.....	ب. تعريف القذف لغة وشرعا .....
١٥.....	تعريف القذف لغة .....
١٧.....	تعريف القذف شرعا .....
١٨.....	ت. المذهب الشافعي .....
١٨.....	١. تعريف المذهب الشافعي .....
١٩.....	٢. نسب الإمام الشافعي وولادته ووفاته .....

٣. طلب الإمام الشافعي للعلم ..... ٢٠	
٤. المذهب القديم والمذهب الجديد ..... ٢٢	
<b>الباب الثالث: مفهوم جريمة القذف في المذهب الشافعي والقانون الجنائي الإندونيسي وعقوبتها والمقارنة بينهما ..... ٢٤</b>	
أ. مفهوم جريمة القذف في المذهب الشافعي وعقوبتها ..... ٢٤	
١. تعريف القذف في المذهب الشافعي ..... ٢٤	
٢. صور القذف عند المذهب الشافعي ..... ٢٦	
٣. عقوبة جريمة القذف في المذهب الشافعي ..... ٣١	
٤. شروط وجوب حد القذف ..... ٣٣	
٥. شروط إقامة حد القذف ..... ٣٦	
٦. عدم قبول شهادة القاذف وتسويقه ..... ٣٧	
٧. وجوب التعزير ..... ٣٨	
ب. مفهوم جريمة القذف في القانون الجنائي الإندونيسي وعقوبتها ..... ٣٩	
١. تعريف القذف عند القانون الجنائي الإندونيسي ..... ٤٠	
٢. أنواع القذف عند القانون الجنائي الإندونيسي ..... ٤٥	
٣. عقوبة جريمة القذف عند القانون الجنائي الإندونيسي ..... ٥٠	
٤. عقوبة القذف بالسجن ..... ٥١	

٥٣ .....	٥ . عقوبة القذف بالغرامة .....
٥٥ .....	٦ . عقوبة جريمة القذف الإضافية .....
٥٦ .....	ت. المقارنة بين المذهب الشافعي والقانون الجنائي الإندونيسي .....
٥٩ .....	<b>الباب الرابع: الخاتمة .....</b>
٥٩ .....	أ. الخلاصة .....
٦٣ .....	ب. الاقتراحات .....
٦٥ .....	<b>المصادر والمراجع .....</b>
٧٣ .....	<b>السيرة الذاتية .....</b>
٧٤ .....	<b>الملاحق .....</b>



## الباب الأول

### تَهْيِد

#### أ. خلفيّة البحث

الحمد لله رب العالمين، وبه نستعين على أمور الدنيا والدين ونوعذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهدى الله فلا مضل له ومن يضلله فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله لا نبي ولا رسول بعده، والصلوة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين سيدنا ومولانا النبي محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فإن الله جل جلاله شرع هذه الشريعة الغراء لهدف كريم وغاية محمودة ألا وهو لتحقيق مصالح العباد في الدنيا والآخرة ولدفع المضار عنهم في الدنيا والآخرة، فما كاد أمر بشيء إلا وفيه خير للخلق وما كاد نهى عن شيء إلا وفيه شر للخلق فإنه هو الله الحكيم الخبير بمصالح العباد. وبئس العبد من تيقن أن هناك شريعة خير من شريعة الله وقد قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ فَإِنَّمَا يُفْسِدُ لِنَفْسِهِ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِيرِ﴾.

ويرى الفقهاء أن المقاصد الجليلة التي وضع الله الأحكام الشرعية تدور حول حماية خمسة أمور وهي أمهات لكل الأحكام الفرعية ويسمونها الضرورات الخمس وهي: حفظ الدين وحفظ النفس وحفظ المال وحفظ العرض وحفظ العقل، فمن أجل حماية العرض، حرم الله السب والرمي بفاحشة وفسق لأنهما يجعلان الإنسان ذليلاً أمام المجتمع، قال تعالى:

<sup>٤</sup> القرآن الكريم، سورة آل عمران/٣:٨٥.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْحَرْ قَوْمٌ مِّنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا حَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِّنْ نِسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ حَيْرًا مِّنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابُرُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الِاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾<sup>٥</sup>.

قال الشيخ السعدي في تفسيره لهذه الآية: "وهذا أيضا، من حقوق المؤمنين، بعضهم على بعض، أن {لا يسحر قوم من قوم} بكل كلام، وقول، و فعل دال على تحثير الأخ المسلم، فإن ذلك حرام، لا يجوز، وهو دال على إعجاب الساحر بنفسه، وعسى أن يكون المسخور به خيراً من الساحر، كما هو الغالب والواقع."<sup>٦</sup>

وهذا النهي ورد أيضا في قوله ﷺ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَحَاسِدُوا وَلَا تَنَاجِشُوا، وَلَا تَبَاغِضُوا، وَلَا تَدَابِرُوا، وَلَا يَبْعِثُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعٍ بَعْضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَنْجُدُهُ، وَلَا يَحْقِرُهُ التَّقْوَى هَاهُنَا - وَيُشَيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَعْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمْهُ، وَمَالُهُ، وَعِرْضُهُ».<sup>٧</sup>

وجه الدلالة قوله ﷺ: (بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَعْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمْهُ، وَمَالُهُ، وَعِرْضُهُ)،<sup>٨</sup> فبالنظر إلى هذا الحديث ظهر أن لا يحق المسلم أخيه المسلم، أي: لا يسبه، لأن المسلمين إخوان فلا يتخاصدون ولا يتعداون ولا يسب بعضهم بعضا

<sup>٥</sup> القرآن الكريم، سورة الحجرات/٤٩:١١.

<sup>٦</sup> عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، (ط. ١)، بيروت: دار ابن حزم، ١٤٢٤هـ، ص. ٧٦٦.

<sup>٧</sup> رواه مسلم بن الحجاج، الجامع الصحيح، (ط. ١)، بيروت: دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ، الجزء ٨ الصفحة

١٠. الرقم ٢٥٦٤.

<sup>٨</sup> رواه مسلم: ٢٥٦٤.

فإن دم المسلم وعرضه وماليه حرام يرعيها الإسلام. وبالتالي لا يرمي المسلم أخيه بفاحشة أو بما كره، كما يرميه بالزنا أو بالبغاء أو بالفسق وهلم جرا، وذلك يسمى أيضاً القذف، والقذف هو جريمة من الجرائم التي أمر الله بعقوبة الحد عليه لأنه مرتكب لجريمة فرض الله فيها الحد في القرآن الكريم في قوله سبحانه وتعالى:

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلُتِ الْمُؤْمِنَاتِ لَعْنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾

٩. عظيم

المراد بالرمي بالنسبة إلى الحدود في هذه الآية الرمي بالزنا، والرمي بالزنا في الشريعة الإسلامية يسمى القذف.

وقد حدثت جريمة القذف في عصرنا الآن وفي عصر الرسول ﷺ قديماً. وأما في عصرنا فقد وقع في كثير من الواقع والحوادث كما نقل في harianhaluan.com (٢٩ / ١٢ / ٢٠٢٢) أن المرأة رمت زوجها السابق بالزنا مع أمها.<sup>١٠</sup> والحاصل، بعد ذلك الرمي سخر مستخدمو الإنترنيت الزوج السابق حتى عزل عن عمله، فرفع القضية إلى المحكمة وادعى على زوجته السابقة بجريمة التشهير، ولكن الزوجة السابقة أبىت أن تدعى عليها بجريمة التشهير فرفعت أيضاً القضية إلى المحاكم وادعى على زوجها السابق وأمها بجريمة الخيانة.<sup>١١</sup>

وأيضاً جئنا بالمقارنة بين المذهب الشافعي والقانون الإندونيسي لأسباب منها:

٩. القرآن الكريم، سورة النور/٢٤ : ٢٣ .

<sup>١٠</sup> أبريليا مولياني، "قضية خيانة الحماة مع صهرها، هنا نهاية القصة"، <http://harianhaluan.com/news/pr-106344862/kasus-mertua-selingkuh-dengan-menantu-begini-akhir-ceritanya>

، (نقل في التاريخ ٤ أبريل ٢٠٢٣ في الساعة ٤٠.٤٠)،

<sup>١١</sup> ريسماوان، "ما هو استمرار قضية نورما ريسما الأخيرة؟ تحقق من الحقائق التالية"، <http://bandung.viva.co.id/news/15525-bagaimana-kelanjutan-kasus-norma-risma-terbaru-simak-fakta-berikut> .، (نقل في التاريخ ٤ أبريل في الساعة ٤٠.٤٠).

١. المذهب الشافعي مذهب يتمذهب به أكثر سكان إندونيسيا.
  ٢. أن الإمام الشافعي رحمه الله قام بالتوافق بين مدرستي الرأي والحديث عبر اتباعه لمنهجية وسطية فريدة، جمع فيها بين الاتباع والاجتهاد، والتوفيق، فلم يرجع كفة على أخرى. وأهل الحديث هم الذين التزمو العناية بالأحاديث والموقف عند الرواية غالباً في فتاواهم، وأما أهل الرأي فكانوا مقلين من روایة الأحاديث باحثين عن علل الحكم وكثرة تفريعهم للفروع نظراً لحضورهم وكثرة ما يعرض لهم من نوازل.<sup>١٢</sup> فاجتمع مدرسة أهل الحديث ومدرسة أهل الرأي في أصول المذهب في استنباط الأحكام.
  ٣. أن الشريعة الإسلامية بعض أحكامها يحتوي عليها القانون الإندونيسي، ودل على هذا أن القانون المدني الإسلامي في إندونيسيا تجمّع الشريعة الإسلامية (KHI) من مراجعه كتب الشافعية غالباً، كحاشية الباجوري وفتح المعين مع شروحه والشراوبي على التحرير وحاشيتي قليوبى وعميرة وشرح الحلى على المنهاج وتحفة المحتاج بشرح المنهاج وترغيب المشتاق والقوانين الشرعية لعثمان بن يحيى مفتى بتافيا ومعنى المحتاج والأم ونهاية المحتاج وإعانة الطالبين وهلم جرا.<sup>١٣</sup> فلذا اخترنا المقارنة مع المذهب الشافعي لعله يكون مرجعاً مسهلاً لفهم أحكام الشريعة الإسلامية.
- والشاهد هنا أن من تحكم بغير ما أنزل الله من شرائعه ولو أيدن أن حكم الله هو الحق فهو من الظالمين، يعني مذنب لتركه القيام بحكم الله، والله أعلم. فبناء على وهذه الأسباب ودتنا

---

<sup>١٢</sup> انظر إلى: خالد عبد الجابر الصليبي، "الإمام الشافعي بين مدرستي الرأي والحديث" مجلة جامعة الزيتونية الأردنية للدراسات القانونية، المجلد (٢) الأصدار (٢)، ٢٠٢١م، الصفحة ٢٠٣.

<sup>١٣</sup> أحمد رافق، Hukum Perdata Islam di Indonesia، (طبعة الثالثة؛ ديووك: Rajawali Pers، ٢٠١٧م)، الصفحة ٤٣.

أن نكتب بحثا علميا بعنوان "جريمة القذف (دراسة مقارنة بين المذهب الشافعی والقانون الجنائي الإندونيسي)".

## ب. مشكلات البحث

بناء على الخلفية السابقة رغب الباحث في أن يوضح بطريقة علمية المشكلات التالية:

١. كيف يتم مفهوم جريمة القذف عند المذهب الشافعی مقارنة بالقانون الإندونيسي؟
٢. كيف يتم عقوبة جريمة القذف عند المذهب الشافعی مقارنة بالقانون الإندونيسي؟

## ت. أهداف البحث

الأهداف والأغراض لهذه الرسالة هي:

١. معرفة مفهوم القذف عند المذهب الشافعی مقارنة بالقانون الجنائي الإندونيسي.
٢. معرفة فروق وتشابهات عقوبة جريمة القذف بين المذهب الشافعی والقانون الجنائي الإندونيسي.

## ث. أهمية البحث وفوائده

أهمية وفوائد هذا البحث العلمي للناحية الأكاديمية الجامعية:

١. المساهمة في إثراء المعرفة العلمية: يساهم هذا البحث في توسيع مجال المعرفة المتعلقة بقضية عقوبة جريمة القذف، ويساعد على تطوير الفهم العلمي في هذا المجال من خلال مقارنة بين منظور المذهب الشافعی والقانون الإندونيسي.
٢. إعطاء التصور الواضح الصحيح للمطلعين في بيان الفروق والتشابهات لعقوبة جريمة القذف بين المذهب الشافعی والقانون الجنائي الإندونيسي.

٣. تعزيز النقاش الأكاديمي والثقافة الجامعية في المسائل الإجرامية لا سيما جريمة القذف من منظورين: منظور المذهب الشافعي والقانون الجنائي الإندونيسي.

أهمية وفوائد هذا البحث العلمي لناحية نفس الباحث:

١. حصول القدرة للباحث على تحديد المسائل المتفرقة والمتباينة: يتيح البحث العلمي للباحث فهم التباينات والتشابهات في المعالجة الشرعية والقانونية لجريمة القذف منظور المذهب الشافعي والقانون الجنائي الإندونيسي.

٢. تطوير مهارات الباحث وتوفير منافسة أكاديمية: يعتبر البحث العلمي تحت موضوع جريمة القذف فرصة لتطوير مهارات الباحث في مجالات متعددة مثل التحليل والبحث واستخدام المصادر الأكاديمية والمراجع الفقهية والقانونية. يمنح البحث أيضًا الباحث فرصة لمنافسة أكاديمية ومساهمة في ترقية مسيرته العلمية.

### ج. منهجية البحث

#### ١. الدراسة المكتبية

نوع الدراسات الذي سيستخدم للحصول على استكمال حل مشكلات البحث العلمي في هذا البحث هو الدراسات المكتبية (*Library Research*), تتم بجمع المواد ومعالجتها واستنتاجها باستخدام التقنيات المعينة لإنجاح المشكلات التي يواجهها هذا البحث.

#### ٢. تقريب البحث

العلم الشرعي والمقارنة.

#### ٣. مصادر البحث

مصادر المعلومات المستخدمة في استكمال هذا البحث هي المصادر المكتبية التي تكون من المصادر الأولية أو الأساسية والثانوية أو الإضافية.

## ١ - المصادر الأولية

اعتمد الباحث في المصادر الأولية على المصدرین الأساسیین في إنشاء الأحكام والاجتہادات ودستورها؛ وهما ما يلي:

(١) الأم للإمام محمد بن إدريس الشافعی.

(٢) مختصر المرني لإسماعيل بن يحيى بن إسماعيل المزني، انتقل إليه فقه الإمام الشافعی حتى قال له: "المزني ناصر مذهبی".<sup>١٤</sup>

(٣) القانون الجنائي الإندونیسي.

## ٢ - المصادر الثانوية

وفي المصادر الثانوية اعتمد الباحث على كتب الإمام عبد الكريم بن محمد الرافعي (ت ٦٢٤هـ) والإمام يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، لأنهما صرفاً جهدهما واستفراغاً وسعهما في تحریر المذهب وتنقیحه. عُني هذان الإمامان بتتبع كتب المتقدمين، والنظر في الأقوال والأوجه والاجتہادات والاختیارات، وزن الأدلة وتقديرها، لتحديد ما هو المذهب منها. ولهذا لقبهما علماء الشافعیة بعدهما بشیخی المذهب، وصار أقوالهما معتمدة في المذهب ما اتفق عليه الشیخان، فإن اختلفا، فما جزم به النووي ثم ما جزم به الرافعی.<sup>١٥</sup> وهي ما يلي:

(١) العزيز شرح الوجيز للرافعی

<sup>١٤</sup> إبراهيم الشیرازی (٤٧٦هـ)، طبقات الفقهاء، (ط. ١؛ بیروت: دار الرائد العربي: ١٩٧٠م)، ص. ٩٧.

<sup>١٥</sup> عبد الملك الجوني إمام الحرمين، نهاية المطلب في درایة المذهب، المقدمة، تحقيق د. عبد العظيم محمود الديب، (ط. ١؛ جدة: دار المنهاج، ١٤٢٨هـ)، ص. ١٥٤.

- (٢) المجموع شرح المذهب للنبوبي
- (٣) روضة الطالبين للنبوبي
- (٤) تحفة المحتاج لابن حجر
- (٥) نهاية المحتاج للرملي
- (٦) كتب الفقه واللغة
- (٧) البحوث العلمية المتعلقة بموضوع البحث
- (٨) المجالات العلمية المتعلقة بموضوع البحث

توضح تقنيات تحليل المعلومات الموجودة من المعلومات الأولية أو الأساسية المعلومات الثانوية أو الإضافية. بعد توضيح المعلومات، يحاول الباحث تحليل المعلومات الأولية والثانوية والثالثية. ثم بعد التحليل، يحاول الباحث الاستنتاج بشكل المقارنة.<sup>١٦</sup>

#### ٤. منهج جمع المواد

في هذا المنهج استخدم الباحث الطريقة المكتبة بواسطة قراءة الكتب والمجالات المتعلقة بهذا البحث وذلك لجمع المعلومات المتعلقة بمسائل البحث ثم الاطلاع عليه للحصول على نتيجة كاملة. وفي هذا المنهج استخدم الباحث طريقتين:

١. طريقة النقل المباشر، أي: أخذ الجمل أو الكتب أو المجالات أو المؤلفات المختلفة بدون تحرير.

---

<sup>١٦</sup> هيرلاه هيرلاه، *Analisis Hukum Pidana dan Hukum Islam dalam Masalah Tindak Pidana*

٢٠٢٣ / ٦ / ١٨، (اطلع في التاريخ)، semanticscholar.org، Semantik Scholar، *Pencemaran Nama Baik*، الساعة الثامنة صباحا).

٢. طريقة النقل غير المباشر، أي:أخذ الأفكار من الكتب والبحوث والرسائل والمجلات العلمية ثم وضعها في تعبير آخر باختصار، وهذا يسمى الاقتباس.

## ٥. منهج تحليل ومقارنة المصادر

لإعداد منهج البحث حول الموضوع "جريمة القذف (دراسة مقارنة بين المذهب الشافعي والقانون الإندونيسي)"، تتبع الخطوات التالية:

١) **تحليل المصادر:** قام الباحث بتحليل المصادر المجمعه لمعرفة المفاهيم المتعلقة بجريمة القذف في المذهب الشافعي والقانون الجنائي الإندونيسي، ثم يقارن بين النصوص القانونية الجنائية والاجتهادات الفقهية الشافعية.

٢) **تحليل الفروق والتشابه:** قام الباحث بتحليل الفروق والتتشابه بين المذهب الشافعي والقانون الجنائي الإندونيسي فيما يتعلق بمفهوم جريمة القذف في المذهب الشافعي والقانون الجنائي الإندونيسي وعقوباتهما، وذلك بالبحث عن المسائل المشتركة والاختلافات في التعريفات والعقوبات والإجراءات القانونية.

٣) **صياغة النتائج:** قام الباحث بصياغة النتائج المستنيرة من التحليل والمقارنة بين المذهب الشافعي والقانون الجنائي الإندونيسي فيما يتعلق بجريمة القذف. قد تشمل النتائج الاختلافات والتتشابهات القانونية الجنائية والفقهية.

## الباب الثاني

### الإطار العام

#### أ. مفهوم الجريمة

إن مفهوم المصطلحات، له أهمية بالغة في إطار البحث العلمي لأن ذلك يعتبر المدخل الأساسي لطرح المواضيع ذات العلاقة بالبحث وإعطاء القارئ فكرة أساسية عن موضوع البحث فلذنا بدأ الباحث في استكمال مفهوم المصطلحات بتعريفها، فمن ثم بدأ بتعريف الجريمة.

#### ١. تعريف الجريمة لغة

الجريمة مشتقة من جرم : الجرم (بفتح الجيم وسكون الراء) بمعنى : (القطع)، جرمته يجرمه جرما: قطعه. وشجرة جريمة، أي: مقطوعة، والجرائم (بضم الجيم وسكون الراء) بمعنى : (التعدي والذنب)، والجمع أجرام وجروم، وهو الجريمة، وقد جرم يجرم جرما واجترم وأجرم، فهو مجرم وجريم. وقوله تعالى: حَتَّىٰ يَلْجُؤُ الْجَنَّلُ إِلَى سَمِّ الْحَيَّاطِ وَكَذَلِكَ تَجْزِي الْمُجْرِمِينَ<sup>١٧</sup> قال الزجاج: "المجرمون هاهنا، والله أعلم: الکافرون لأن الذي ذكر من قصتهم التكذيب بآيات الله والاستكبار عنها. وبخسم عليٰ فلان أي ادَعَى ذبَاباً لم أفعله.<sup>١٨</sup>" وقيل الجريمة بمعنى: (الذنب والجنائية)، وجرم إليهم وعليهم جريمة وأجرم: جنى جنائية.<sup>١٩</sup>

<sup>١٧</sup> القرآن الكريم، سورة الأعراف/٧:٤٠

<sup>١٨</sup>اطلع إلى: ابن منظور (٦٧١١هـ)، لسان العرب، ج. ١٢ (ط. ٣؛ بيروت: دار صادر، ١٤١٤هـ)، ص.

.٩٠

<sup>١٩</sup>لسان العرب، لابن منظور: ٩١/١٢.

وفي الحديث الشريف قال ﷺ: "إن أعظم المسلمين في المسلمين جرما من سأله عن شيء لم يحرم على المسلمين فحرم عليهم من أجل مسأله".<sup>٢٠</sup>

وفي معجم المعاصرة، الجريمة (مفرد) جمعها الجرائم، مصدر جَرَمْ، وهي كل عمل يجلب الأذى المعنوي العميق لقيم مجتمع ما. وبوجه عام: كل أمر إيجابي أو سلبي يُعاقب عليه القانون سواء أكانت مُخالفة أم جنحة أم ثُمنة وبوجه خاص: جنائية، "ارتكب جريمة- ضبط متلِّساً بالجريمة"، وجريمة أخلاقية: جريمة تمس العرض والشرف، وعلم الجريمة: العلم الذي يبحث في التصرف الجرمي والإصلاحات الخاصة به.<sup>٢١</sup>

والجريمة في اللغة الإندونيسية كما في المعجم الكبير الإندونيسي هي: فعل يمكن أن يعاقب عليه لكونه مخالفًا للقانون الجنائي.<sup>٢٢</sup>

## ٢. مفهوم الجريمة عند الشريعة الإسلامية

ظهرت الجريمة مرتضا اجتماعيا لدى الناس، وهي اعتداء شخص على شخص آخر في عرضه أو ماله أو شخصيته. وبهذا المعنى تعتبر ظاهرة اجتماعية لا تفصل عن المجتمع، حيثما توجد حياة اجتماعية توجد الجريمة. فلذلك وضع علماء الإسلام تعريف الجريمة ليسهل على الناس إدراكها لكي يجتنبوها أو ينقوصوها.

<sup>٢٠</sup> مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، ( بدون طبعة؛ تركيا: دار الطباعة العامة، ١٣٣٤ هـ)، ج ٧، ص.

. ٩٢، رقم ٢٣٥٨

<sup>٢١</sup> أحمد مختار عبد الحميد عمر (١٤٢٤ هـ)، معجم اللغة العربية المعاصرة، (ط. ٤؛ عالم الكتب، ١٤٢٩ هـ)، ج ١، ص. ٣٦٦.

<sup>٢٢</sup> وزارة التربية الوطنية، "Kamus Besar Bahasa Indonesia Pusat Bahasa" (ط. ٤؛ جاكرتا: PT

. ٣٠٨، ص. ٢٠٠٨)، (م ٢٠٠٨)، ص. ٣٠٨، Gramedia Pustaka Utama

الجريمة هي سلوك ينتهك القواعد الأخلاقية التي وضعت لها الجماعة جزاءات سلبية ذات

٢٣ طابع رسمي.

وعرّف الفقهاء الإسلامية الجريمة وكتبوا في كتبهم وتعلماً لهم ليكون عند الناس تصور مفهوم هذه القضية حتى يمكنهم أن يجتنبوها قدر ما استطاعوا بإذن الله، لأن الله ما وضع الشرائع الإسلامية إلا لصلاح الناس جميعاً.

قال الفقهاء منهم الماوردي في معنى الجريمة إنها: "محظورات شرعية زجر الله تعالى عنها بحدّ أو تعزيز،"٤١١ وعلى هذا فهي عند الفقهاء أخص منها عند اللغويين.

### ٣. مفهوم الجريمة عند القانون الجنائي الإندونيسي

كل دولة لا تخلو من جريمة ما دام يعيش فيها الناس، لأن الناس أنفسهم أصلاً تأمر بفعل المنكرات والإجرام إلا قليلاً منهم وهم الذين رحمهم الله تعالى، قال الله تعالى بلسان يوسف عليه السلام: ﴿وَمَا أُبَيِّنُ نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّي إِنَّ رَبِّي عَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ .٤٢٥

والجريمة لها تعريف خاصة في مختلف الدول العالمية على حسب قوانينها، لا سيما في إندونيسيا. الجريمة عند القانون الجنائي الإندونيسي تطلق على (*tindak pidana*) المأخوذة من اللغة الهولندية (*strafbaar feit*) المركبة من ثلاثة كلمات: (*straf*) يعني (العقاب)، و(*baar*)

<sup>٤٣</sup> خلقة سارة، الجريمة من وجهة نظر التحليل النفسي (سيغموند فرويد—ألفرد أدلر نوذجاً)، مجلة جيل العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد ٣٣، الصفحة ٨٩.

<sup>٤٤</sup> التعزيز: ضرب دون الحمد لمنعه الجاني من المعاودة وردعه عن المعصية. (اللسان: ٤ / ٥٦١).

<sup>٤٥</sup> القرآن الكريم، سورة يوسف / ١٢٥٣.

معنى (الجواز أو الإمكان)، و (feit) يعني (الفعل)، إذن التعريف البسيط للجريمة أو عند القانون الجنائي الإندونيسي أنها: الفعل الذي يمكن أن يعاقب عليه.<sup>٢٦</sup>

الجريمة عند ملجانتو هي: ما حظرته قواعد القانون من الأفعال حظرا بالتهديدات لمن خالفها.<sup>٢٧</sup> وأما عند تيجوه براسيتيو فالجريمة هي: فعل يخالف القانون يرتكبه خطأ شخص قادر على تحمل المسؤولية ويهدد مرتكبه بعقوبة جنائية، وعند سيمونز الجريمة هي: فعل تم تحديده بالجنائية مخالف للقانون متعلق بخطأ يرتكبه شخص قادر على تحمل المسؤولية.<sup>٢٨</sup>

صح اعتبار الفعل الإجرامي جريمة إذا توافر فيه ثلاثة عناصر للقانون الجنائي المادي:

١) كون الفعل الإجرامي محظوظاً للقوانين.

٢) وجود مرتكب الفعل الإجرامي.

٣) والعقاب المترتب على الفعل الإجرامي المرتكب.<sup>٢٩</sup>

هذه العناصر الثلاثة توافق أركان الجريمة الثلاثة التي ذكرها محمد أبو زهرة في كتابه:

١) الركن الشرعي، وهو: أن يكون هناك نص يحد الجريمة ويبين الجزاء العقابي المترتب عليها.

٢) الركن المادي، وهو: أن يقع من المرتكب الأمر المادي المكون للجريمة أو الفعل الإجرامي، سواء أكان هذا الأمر إيجابياً أم سلبياً، فعلاً أصلياً أم اشتراكاً، جريمة تامة أم مشروعاً.

<sup>٢٦</sup> لأدامي تشازاوي، الاستسلسل الجنائي، الجرائم الجنائية، نظريات إصدار الأحكام وحدود تطبيق القانون الجنائي، (جاكرتا: راجا جرافيندون بيرسادا، ٢٠٠٥م)، ص. ٦٩.

<sup>٢٧</sup> لأدامي تشازاوي، دروس القانون الجنائي الجزء الأول، (جاكرتا: راجا جرافيندو بيرسادا، ٢٠٠٢م)، ص.

.٧١

<sup>٢٨</sup> فطرتين جميلة، كتاب القوانين الجنائية، (ط. ١؛ جاكرتا: دنيا ذكية، ٢٠١٤م)، ص. ٣٢ - ٣٣.

<sup>٢٩</sup> دروس القانون الجنائي الجزء الأول، لأدامي تشازاوي، ص. ٧١.

(٣) الركن الأدبي، وهو: أن تتوافر في المترکب مسؤوليته عن هذا الفعل الإجرامي الذي وقع منه.

مقتضى هذه العناصر أو الأركان عند النظر القانوني أن تكون كل الأفعال مباحة حتى يجيء نص من القانون بتحريمه أو بالأحرى بتحريمها، فالأمر الذي يعتبره القانون جريمة مباحة بصفة أصلية من الناحية الجنائية بغض النظر عن الظروف التي وقع فيها، بحيث لا يكون على الحاكم ليحكم بالبراءة إلا أن يتحقق من عدم النص على تحليم الأفعال المسندة.<sup>٣٠</sup>

#### ٤. أسباب ارتكاب الجريمة

اتضح في التعريفات السابقة أن الجريمة ذنب ارتكبه شخص مخالفة للشرع أو نظام المجتمع، وقد اقتضى ارتكابها أضراراً إما تعود إلى المجتمع وإما تعود إلى نفس المترکب. ومن الحاجة معرفة أسباب الجرائم، وفي ما يلي ذكر أسباب تؤدي شخصاً إلى ارتكاب الجرائم:

- (١) ضعف الواقع الديني: الواقع الديني يعتبر من الأسباب الرئيسية في انحراف الأشخاص وقد تبين أن ضعف الواقع الديني كان سبباً في ارتكاب كثير من الجرائم وذلك لأن وجود الواقع الديني يكون رادعاً للشخص من فعل الجريمة لأن هناك محاذير شرعية تحرم على الشخص الوقوع فيها فوجود الواقع الديني يكون حصنًا منيعاً للشخص من الانحراف وسلوك طريق الجريمة أياً كان نوعها - بإذن الله - والعلاج لا يمكن أن يكون ناجعاً إلا بتعليمهم العقيدة الإسلامية ومراقبة الله والخوف من انتهاك حرمات حدوده وأوامره.

<sup>٣٠</sup> محمد أبو زهرة (١٣٩٤هـ)، الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي، (ط. ١؛ القاهرة: دار الفكر، ١٩٩٨م).

ص. ١٣٢.

- (٢) رفقاء السوء والخلطة الفاسدة: ولقد ذكر كثير من الدراسات التي أجريت في المجتمع السعودي أن معظم مرتكبي الجرائم والانحرافات يرتبطون بجماعات من الرفاق يميل أعضاؤها ويشيع عندهم ممارسة الأفعال الإجرامية المحرمة.
- (٣) الطلاق: الطلاق سبب رئيسي في انحراف الأولاد وذلك بسبب تفرق الوالدين فيكون الأب مشغولاً مع زوجته الثانية وأولاده منها، والأم تكون قد تزوجت زوجاً آخر فيصبح الأولاد ضحية هذا الشتات، وليس عندهم شيء بسبب عدم وجود الآباء فأجبرتهم هذه الحالة على ارتكاب الجرائم كالسرقة والبغاء وقطع الطرق من أجل مواصلة حياتهم.
- (٤) من أسباب وقوع الجريمة تعدد الثقافات وذلك بتنوع الجنسيات الوافدة حيث إن كثيراً من العمالة الوافدة تصدر الجريمة للمجتمع السعودي وهذا ما نراه في هذا الوقت بحيث تكثر جرائم العمالة وبعضاً منها جرائم غير متعارف عليها في المجتمع فيكتسب الشاب هذه الجريمة ويتعلمها بكافة تفاصيلها الدقيقة.<sup>٣١</sup>

## ب. تعريف القذف لغة وشرعاً

### ١. تعريف القذف لغة

القذف في اللغة العربية: (الرمي)، منه قول قائل: القذف بالحجارة، أي: الرمي بها،<sup>٣٢</sup> كقول الله تعالى الذي يحكي عن قصة أم موسى ويدل على المعنى اللغوي للقذف: ﴿إِنَّ أَفْزَفُوهُ﴾

<sup>٣١</sup> خلف بن محمد بن عبد الله العرم، من أسباب وقوع الجريمة، الجزيرة للصحافة والطباعة والنشر، <http://www.al-jazirah.com/htm14/rj20080417/2008.htm>. (فتح في التاريخ ٦ / ١٨ / ٢٠٢٣، الساعة الثامنة ليلا).

<sup>٣٢</sup> لسان العرب، لابن منظور: ٩ / ٢٧٧.

فِي التَّابُوتِ فَأَقْذِفِيهِ فِي الْبَيْمَ فَلَيُقْهِ الْيَمُ بِالسَّاحِلِ<sup>٣٣</sup>، قوله: (أَنْ أَقْذِفِيهِ فِي التَّابُوتِ)، أي: أرميه في التابوت، لأن قذف الشيء: الرمي به.<sup>٣٤</sup> والذي يدل على المعنى اللغوي للقذف قول النبي صلى الله عليه وسلم: "إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ بَحْرَ الدَّمِ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا سَوْءًا، أَوْ قَالَ: شَيْئًا"<sup>٣٥</sup>، أي: يرميه. وأيضا لفظة: (قذف فلان فلانا) في اللغة العربية معنى (سبه أو شتمه أو رماه بالفاحشة)، ومنه حديث عائشة<sup>رضي الله عنها</sup>: (وعندما قينتان تغnyan بها تصادفت به الأنصار يوم بعاث)<sup>٣٦</sup>، أي: تسامرت في أشعارها وأراجيزها التي قالتها في تلك الحرب، وقال الليث: "القذف: الرمي بالسهم والخض والكلام وكل شيء".<sup>٣٧</sup> وما يدل على ذلك حديث هلال بن أمية أنه قذف امرأته بشريك، فأصل القذف: الرمي، ثم استعمل في السب ورميها بالزنا، أو ما كان في معناه، حتى غالب عليه.<sup>٣٨</sup>

ويطلق لفظ (القذف) في اللغة الإندونيسية على أربع كلمات (*melempar, menuduh*)<sup>٣٩</sup>، والباحث سيأخذ بـ معاني القذف الإندونيسية التي

<sup>٣٣</sup> طه / ٢٠ : ٣٩.

<sup>٣٤</sup> عبد الرحمن بن علي الجوزي (٥٩٧هـ)، زاد الميسر في علم التفسير، تحقيق عبد الرزاق المهدى، ج. ٣ (ط. ١؛ بيروت: دار الكتاب العربي، ١٣٢٢هـ)، ص. ١٥٨.

<sup>٣٥</sup> محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، ج. ٣ (ط. ٥؛ دمشق: دار ابن كثير، ١٤١٤هـ)، ص. ٣١٠٧، رقم ١١٩٥.

<sup>٣٦</sup> صحيح البخاري، للبخاري: ٣ / ١٤٣٠، رقم ٣٧١٦.

<sup>٣٧</sup> لسان العرب، لابن منظور: ٩ / ٢٧٧.

<sup>٣٨</sup> محمد مرتضى الزبيدي، ناج العروس جواهر القاموس، (بيان طبعة؛ الكويت: وزارة الإرشاد والأنباء في الكويت، ١٤٢٢هـ)، ج. ٢٤، رقم ٢٤١.

<sup>٣٩</sup> أحمد ورسون منور، المنور، (ط. ٤؛ سورابايا: Pustaka Progressif، ١٩٩٧م)، ص. ١١٠٠ -

توافق موضوع هذا البحث وهي ثلاثة كلمات: (*menuduh, memfitnah, dan mencaci maki*)<sup>٤٠</sup>

ومفهومات هذه الكلم الثلاث اللغوية فيما يلي:

(١) *Memfitnah*, وهو فرع وأصله (*fitnah*) يعني: الكلمات الكاذبة أو غير الصادقة التي يتم نشرها بقصد تشهير الشخص المعين، كتشويه السمعة أو الإضرار بشرف الشخص الآخر، إذن يمكن أن يستنتج أن (*memfitnah*) أو القذف باللغة الإندونيسية هو التحدث باسم شخص آخر بشكل سيء، أي: تشويه سمعته والإضرار بعرضه وما إلى ذلك.<sup>٤١</sup>

(٢) *Menuduh*, وهو: الإشارة والقول أن شخصاً ما يفعل شيئاً سيئاً، أو الإشارة والقول أن شخصاً ما يفعل شيئاً يخالف القانون.<sup>٤٢</sup>

(٣) *Mencaci maki*, فرع من (*caci maki*) يعني: الكلمات البذرية أو غير المهدبة المستخدمة في لعنة شخص ما، إذن يطلق (*mencaci maki*) على الإهانة بكلمات غير مهذبة.<sup>٤٣</sup>

## ٢. تعريف القذف شرعاً

القذف شرعاً مختلف تعريفه بين أئمة المذاهب، فالقذف عند الحنفية والحنابلة هو: الرمي بالزنا، والملكية تأتي بأسلوب أكثر مما جاء به الحنابلة والحنفية وهو: رمي مكلف حراً مسلماً بنفي نسب عن أب أو جد أو بزنا.<sup>٤٤</sup>

<sup>٤٠</sup> المعجم الإندونيسي الكبير المركز اللغوي، لوزارة التربية الوطنية: ص. ٣٩٣.

<sup>٤١</sup> المعجم الإندونيسي الكبير المركز اللغوي، لوزارة التربية الوطنية: ص. ١٤٩٢.

<sup>٤٢</sup> المعجم الإندونيسي الكبير المركز اللغوي، لوزارة التربية الوطنية: ص. ٢٣٤.

<sup>٤٣</sup> الموسوعة الفقهية الكويتية، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، ج. ١؛ مصر: مطبع دار الصحفة)، ص. ٥.

## ت. المذهب الشافعي

### ١. تعريف المذهب الشافعي

المذهب الشافعي هو تركيب وصفي يتتألف من كلمتين: المذهب وهو الموصوف والشافعي وهو الصفة، المذهب لغة: الطريق الذي يسار فيه ويمر منه، وأيضاً يطلق على شيء الذي يذهب إليه الإنسان، سواءً كان حسياً أم معنوياً<sup>٤٤</sup>، وقيل: ذهب إلى قول فلان، أي: أخذ به، وذهب مذهب فلان، أي: قصد قصده.<sup>٤٥</sup>

والمذهب في الاصطلاح: هو الطريقة التي اخترتها فرد أو مجموعة سواءً كانت في مجال الأحكام أو السلوك أو العقائد أو غيرها،<sup>٤٦</sup> فلا يقال شيء مذهبًا لشخص ما إلا إذا كان طريقة اختص بها دون سواه، فليس الشرب والنوم والأكل مذهبًا يختص بفرد أو مجموعة. وفي المعجم الوسيط المذهب عند العلماء: هو مجموعة من النظريات والآراء العلمية والفلسفية ارتبط بعضها بعض ارتباطاً يجعلها وحدة مرتبة، وجمعه مذاهب.<sup>٤٧</sup>

نقل خالد بن مساعد في التمذهب أن المذهب: ما نص عليه الإمام، أو أومأ إليه، أو خرجه أصحابه، أو ما استنبطوه من قوله، أو تعليله.<sup>٤٨</sup>

<sup>٤٤</sup> عمر سليمان الأشقر، المدخل إلى دراسة المدارس والمذاهب الفقهية، (ط. ١؛ الأردن: دار النفائس، ١٤١٨ هـ)، ص. ٤٣.

<sup>٤٥</sup> إبراهيم مصطفى وأحمد الزيات وحامد عبد القادر ومحمد التجار، المعجم الوسيط، ج. ١ (بدون طبعة القاهرة: دار الدعوة)، ص. ٣١٦.

<sup>٤٦</sup> المدخل إلى دراسة المدارس والمذاهب الفقهية، لعمر سليمان الأشقر، ص. ٤٤.

<sup>٤٧</sup> المعجم الوسيط، مجموعة من المؤلفين، ١/٣١٧.

<sup>٤٨</sup> التمذهب دراسة نظرية نقدية، لخالد بن مساعد، ١/٦٨.

والفقهاء يطلقون المذهب على المنهج الفقهي الذي سلكه فقيه مجتهد باجتهاده تميز به من بين العلماء، أدى به إلى اختيار جملة من الأحكام في مجال علم الفروع.<sup>٤٩</sup>

وال المجال الذي يعمل فيه المذهب الفقهي هو الأحكام الشرعية الفرعية، فليس هناك عمل للمذهب في الأحكام الأصولية، لا أصول الدين ولا أصول الفقه.<sup>٥٠</sup> ولن يكون الحكم أو الرأي أو الاجتهاد مذهبًا للشخص، يجب أن يكون صالحاً لأن يختص به دون غيره، فمن ثم فإن المسائل المجمع عليها لا يصح أن تُنسب إلى مذهب رجل معين، ولو كان دليلاً ظني الثبوت أو ظني الدلالة.<sup>٥١</sup>

تعريف مذهب الشافعي: هو اجتهاداته في الفروع والأصول التي ضمنها مؤلفاته كالرسالة والأم، أو ما أملأها على طلابه، وجعلوها مصنفات شهيرة في المذهب كمحضر الموندي والبوطي.<sup>٥٢</sup>

## ٢. نسب الإمام الشافعي وولادته ووفاته

الإمام الشافعي هو إمام هذا المذهب ومؤسسه، اسمه محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن السائب بن عبد الله بن يزيد بن هاشم بن عبد المطلب بن عبد مناف، يلتقي مع

<sup>٤٩</sup> المدخل إلى دراسة المدارس والمذاهب الفقهية، لعمر سليمان الأشقر، ص. ٤٤.

<sup>٥٠</sup> المدخل إلى دراسة المدارس والمذاهب الفقهية، لعمر سليمان الأشقر، ص. ٤٥.

<sup>٥١</sup> المدخل إلى دراسة المدارس والمذاهب الفقهية، لعمر سليمان الأشقر، ص. ٤٦.

<sup>٥٢</sup> فارس العزاوي، "التعريف بالشافعية ومؤلفاتهم"، شبكة الألوكة، تاريخ الإضافة: ١١/٦/٢٠٠٩ م الموافق ١٤٣٠ هـ، وفتتحت في الساعة الحادية عشرة واثنتين وعشرين دقيقة ليلاً تاريخ ٣٠/١٢/٢٠٢٣ م.

النبي ﷺ في عبد مناف.<sup>٣</sup> والمطلب الذي ينتهي إليه الشافعي هو أحد أولاد عبد مناف الأربعة، المطلب وهاشم وعبد شمس ونوفل، ولم يفارق بنو المطلببني هاشم في الجاهلية ولا في الإسلام.<sup>٤</sup>

ولد سنة ١٥٠ هـ على الإجماع، وهي السنة التي توفي فيها الإمام أبو حنيفة، والمشهور الذي عليه الجمهور أنه ولد في غزة وقيل في عسقلان وما على نحو مرحلتين من بيت المقدس،<sup>٥</sup> وروي عن محمد بن عبد الله بن عبد الحكم: قال الإمام الشافعي: "ولدت بغزة سنة خمسين ومائة وحملت إلى مكة وأنا ابن سنتين"<sup>٦</sup>، وعن عمرو بن سواد قال: قال لي الشافعي: "ولدت بعسقلان، فلما أتى علي سستان حملتني أمي إلى مكة".<sup>٧</sup> توفي رحمه الله تعالى بمصر سنة ٢٠٤ هـ وعمره أربع وخمسون سنة، قال الريبع عنه: "توفي الشافعي رحمه الله تعالى ليلة الجمعة بعد المغرب وأنا عنده ودفن بعد العصر يوم الجمعة آخر يوم من رجب سنة أربع ومائتين وقبره في مصر عليه من الجلاله وله من الاحترام ما هو لائق بمنصب ذلك الإمام".<sup>٨</sup>

### ٣. طلب الإمام الشافعي للعلم

بعد ما ذكرت ولادة الإمام محمد بن إدريس الشافعي رحمه الله تعالى ونسبه ووفاته فالأفضل أن يتلوه ذكر طلب علمه، قد اشتهر بين الناس حرص الإمام الشافعي في تحصيل العلوم الشرعية.

<sup>٣</sup> يحيى بن شرف النووي، المجموع شرح المهذب، ج. ١ (بدون طبعة؛ القاهرة: إدارة الطباعة المنشورة)، ص.

.٧

<sup>٤</sup> مناع القطان، تاريخ التشريع، (ط. ٥؛ مكتبة وهبة، ١٤٢٢ هـ)، الصفحة ٣٥٨.

<sup>٥</sup> المجموع، للنووي / ١ : ٨.

<sup>٦</sup> البهقي، مناقب الشافعي، ج. ١ (ط. ٤؛ القاهرة: مكتبة دار التراث، ١٤٩٠ هـ)، ص. ٧٣.

<sup>٧</sup> ابن أبي حاتم (١٤٣٢ هـ)، آداب الشافعي ومناقبه، (ط. ٤؛ بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤ هـ)، ص.

.١٩

<sup>٨</sup> المجموع، للنووي / ١ : ٨.

لما بلغ عمره الثانية قدم مكة طفلاً وتعلم الفقه والعلوم الشرعية من العلماء بها وسمع فيها

### <sup>٥٩</sup> الأحاديث والأخبار.

بذل الإمام الشافعي كل جهده وحرصه في طلب العلم ولو كان يتيمًا فقيراً، ما كان لأمه شيء من المال لتهديه إلى المعلم، وحفظ القرآن وهو ابن سبع سنين وحفظ الموطأ للإمام مالك وهو ابن عشر،<sup>٦٠</sup> وأخذ تفسير القرآن الكريم عن علماء مكة الذين ورثوه عن ترجمان القرآن ومفسره: عبد الله بن عباس رضي الله عنه، عن طريق ابن جريج ومجاهد رحمهما الله،<sup>٦١</sup> وشيخ الحرم المكي مسلم بن خالد الزنجي كان أول أستاذ للشافعي، وأذنوا له بالفتيا وهو ابن خمس عشرة سنة،<sup>٦٢</sup> ولما بلغ السابعة عشرة من عمره رحل إلى البادية ولازمبني هذيل فأخذ عنهم فصاحة العربية والشعر والأدب وأيام العرب حتى بلغ العشرين من عمره.<sup>٦٣</sup>

ثم انتقل الإمام الشافعي إلى المدينة ( حوالي سنة ١٧٠ هـ) فأخذ عن علم الإمام مالك بن أنس حتى توفي رحمة الله سنة ١٧٩ هـ وكان عمر الشافعي حينئذ تسعاً وعشرين سنة.<sup>٦٤</sup> وتعلم أيضاً من جميع علماء المدينة، واستفاد منهم، وأخذ عنهم، فأخذ من المدينة السنّة وما يتعلّق بها، وما أخرجته من علم، وأتقن علوم الحديث.<sup>٦٥</sup>

<sup>٥٩</sup> ابن حجر العسقلاني (٨٥٢ هـ)، تولى التأسيس لمعالي محمد بن إدريس، (ط. ١؛ بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٦ هـ)، ص. ١٢.

<sup>٦٠</sup> تولى التأسيس، لابن حجر العسقلاني: ٥٤.

<sup>٦١</sup> محمد مصطفى الزحيلي، الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، ج. ١ (ط. ٢؛ دمشق: دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع، ١٣٢٧ هـ)، ص. ٥٣.

<sup>٦٢</sup> ابن خلkan البرمكي، وفيات الأعيان، ج. ٤ (ط. ١؛ بيروت: دار صادر، ١٣٩١ هـ)، ص. ١٦٤.

<sup>٦٣</sup> تولى التأسيس، لابن حجر العسقلاني: ١٢.

<sup>٦٤</sup> عبد الغني الدقر، الإمام الشافعي فقيه السنّة الأكبر، (ط. ٦؛ دمشق: دار القلم، ١٤١٧ هـ)، ص. ٨٠.

<sup>٦٥</sup> الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، محمد مصطفى الزحيلي: ٤٥/١.

رحل الإمام الشافعي إلى العراق في سنة ١٨٤هـ، وتعلم فيها من صاحب أبي حنيفة محمد بن الحسن الشيباني رحمه الله تعالى فقه العراقيين، اشتري كتبه وناظره، واطلع على كل جديد من مذاهب أهل الرأي، وناظرهم.<sup>٦٦</sup>

وكان قد أخذ علم أهل الحديث والتفسير عن الإمام مالك وعلماء المدينة ومكة وأخذ علم أهل الرأي عن محمد بن الحسن الشيباني، فجمع بين علم الحجاز وعلم العراق، وكان فقهه يجمع بين علم أهل الحديث وعلم أهل الرأي، وجمع بين علم النقل وعلم العقل.<sup>٦٧</sup>

#### ٤. المذهب القديم والمذهب الجديد

تقسيم المذهب الشافعي إلى قسمين الجديد والقديم وسمي بمرحلة البناء والتأسيس.<sup>٦٨</sup>

##### ١) المذهب القديم

كان الإمام الشافعي رحمه الله جمع بين مدرستي أهل الحديث في الحجاز وأهل الرأي في العراق.<sup>٦٩</sup> ثم سافر إلى بغداد ويدرس علمه فيها ويفتى، وجلس إليه الأئمة المشتهرون بعلومهم، منهم الإمام أحمد بن حنبل والإمام إسحاق بن راهويه، وسميت اجتهادات الإمام في بغداد بالمذهب القديم.<sup>٧٠</sup>

##### ٢) المذهب الجديد

<sup>٦٦</sup> الإمام الشافعي فقيه السنة الكبير، لعبد الغني الدقر: ١٠٠.

<sup>٦٧</sup> الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، محمد مصطفى الزحيلي: ٥٥/١.

<sup>٦٨</sup> عمر بن رسلان البلقيني، التدريب في الفقه الشافعي، تحقيق نشأت بن كمال المصري، (ط. ٤) الرياض: دار القبلتين، ١٤٣٣هـ)، ج. ١، ص. ١١.

<sup>٦٩</sup> سبق ذكره.

<sup>٧٠</sup> التدريب في الفقه الشافعي، عمر بن رسلان البلقيني: ١١/١.

بعد ما لبث الإمام الشافعي في بغداد سافر إلى مصر سنة ١٩٩ هـ ليعلم أهلها ويطلع على مذهب الإمام الليث بن سعد شيخ مصر من خلال تلاميذه، وبقي فيها حتى قضى نحبه سنة ٢٠٤ هـ، وكان في تلك المدة قد اطلع على فقه الإمام الليث، ومسائل متفقه الإمام الأوزاعي، واستفاد منها، وكتب كتبه الجديدة التي اصطلح على تسميتها بالمذهب الجديد.<sup>٧١</sup>




---

<sup>٧١</sup> التدريب في الفقه الشافعي، لعمر بن رسان البلقيني: ١٢/١.

## الباب الثالث

### مفهوم جريمة القذف في المذهب الشافعي والقانون الجنائي الإندونيسي وعقوبتها والمقارنة

بينهما

#### أ. مفهوم جريمة القذف في المذهب الشافعي وعقوبته

##### ١. تعريف القذف في المذهب الشافعي

القذف في اصطلاح المذهب الشافعي، هو: (الرمي بالزنا في معرض التعيير لا الشهادة)، وبه قال الشيخ ابن حجر الهيثمي والشيخ شمس الدين الرملي.<sup>٧٢</sup> وبهذا يظهر أن المعنى الشرعي موافق للمعنى اللغوي، وهو الرمي، إلا أنه في الشرع رمي خاص.

المراد بالزنا هو: (إيلاج الذكر بفرج محرم لعينه حال عن الشبهة مشتهى يوجب الحد)، ودخل الرمي باللواط بتعريف القذف في المذهب الشافعي لأن ذكر أو أثني كقبل على القول المعتمد في المذهب.<sup>٧٣</sup> وخرج بالرمي بالزنا: (الرمي بغيره من الكبائر)، مثل يا تارك الصلاة، أو يا مرائي أو يا شارب الخمر، فيجب فيه التعزير فقط للإيذاء دون الحد. وخرج بمعرض التعيير: الشهادة بالزنا؛ إذا كان الشهود أربعة، فإن نقصوا عن الأربعة كانت شهادتهم قذفاً فيحدون لأن

<sup>٧٢</sup> ابن حجر الهيثمي (٩٧٤هـ)، تحفة المحتاج في شرح المنهاج، ج. ٩ (بدون طبعة؛ مصر: المكتبة التجارية)، ص. ١١٩. وشمس الدين محمد الرملي (١٠٠٤هـ)، نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، ج. ٧ (ط. الأخيرة؛ بيروت: دار الفكر)، ص. ٤٣٥.

<sup>٧٣</sup> يحيى بن شرف النووي، منهاج الطالبين وعمدة المفتين في الفقه، (ط. ١؛ بيروت: دار الفكر، ١٤٢٥هـ)، ص. ٢٩٥.

ذلك تعيير حكما<sup>٧٤</sup>. والتعيين مصدر عَيَّرَ يُعَيِّرُ: عيّره، أي: نسبه إلى العار، قبح عليه صفاته وفعله.<sup>٧٥</sup>

وقال الصناعي: "القذف هو الرمي بوطء محرم يوجب الحد على المقدوف".<sup>٧٦</sup>

القذف حكمه حرام بل هو من الكبائر، لحديث رواه البخاري عن أبي هريرة رض عن النبي صل قال: "اجتنبوا السبع الموبقات". قالوا: يا رسول الله، وما هن؟ قال: "الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقدف المحسنات المؤمنات الغافلات".<sup>٧٧</sup>

وقوله صل: "من الكبائر شتم الرجل والديه، قالوا: يا رسول الله، وهل يشتم الرجل والديه؟

قال: نعم، يسب أبا الرجل فيسب أباه، ويسب أمها، فيسب أمه".<sup>٧٨</sup>

وقول الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَأَجْلِدُوهُنْ مُّنِينْ

حَلْدَةً وَلَا تَعْبِلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَسِيقُونَ﴾<sup>٧٩</sup> يدل على أن القذف كبيرة من الكبائر

لما ترتب عليه من الحد، لأن الكبيرة هي: ما أوجب الحد أو توجه إليه الوعيد، وبه قال الماوردي

<sup>٧٤</sup>أحمد بن عمر الشاطري (١٣٦٠هـ)، الياقوت النفيس في مذهب ابن إدريس، (ط. ١)، بيروت: دار

النهاج للنشر والتوزيع، ١٤٣٢هـ، ص. ٢٧٠.

<sup>٧٥</sup>معجم اللغة العربية المعاصرة، لأحمد مختار: ١٥٨٢/٢.

<sup>٧٦</sup>محمد بن إسماعيل الصناعي، سبل السلام، (ط. ١)، القاهرة: دار ابن الجوزي، ١٤٣٣هـ، ج. ٢، ص.

.٣٦٢

<sup>٧٧</sup>صحيح البخاري، للبخاري: ٦/٢٥١٥، رقم ٦٤٦٥.

<sup>٧٨</sup>الجامع الصحيح، لمسلم: ١/٦٤، رقم ٩٠.

<sup>٧٩</sup>القرآن الكريم، سورة النور: ٤/٢٤.

وذكره ابن حجر الهيثمي.<sup>٨٠</sup> وإن الله تعالى غلط تحريم القذف بالزنا في قوله السابق بثلاثة أشياء: بوجوب الحد على القاذف والفسق والمنع من قبول الشهادة، ولم يوجب بالقذف بغير الزنا من الكفر وسائر الفواحش حدا لأن الرمي بالزنا أعر وهو بالنسل أضر.<sup>٨١</sup> ودخل بتعريف القذف الرمي باللواط، لأنه على صورة الزنا.<sup>٨٢</sup>

من العرض السابق يمكن أن يستنتج الباحث أن القذف الاصطلاحي في المذهب الشافعي هو: الرمي بوطء محرم يوجب الحد على المقدوف من الزنا أو اللوط في معرض التعير لا الشهادة. وأما الرمي بغير وطء محرم كالرمي بترك الصلاة أو بالسرقة فإنه لا يعتريه التعريف الاصطلاحي للقذف، وإنما يدخل ذلك بتعريف القذف اللغوي وهو الرمي مطلقاً، ولكن حينئذ يجب تعزيز القاذف للإيذاء دون حد كما سيأتي.

## ٢. صور القذف عند المذهب الشافعي

ليتم مفهوم القذف عند المذهب الشافعي فلا بد من معرفة صورة القذف فيه، ومعرفة صورة القذف تشمل المعرفة بألفاظه، فهناك ألفاظ القذف في المذهب الشافعي، ومنها ما يكون قدفاً ويستحق أن يقام حده، ومنها ما يحتمل معنى القذف ومعنى غيره معاً، ومنها ما لا يكون قدفاً ولا يقام حده ولكنه يعزز لحصول الإيذاء به، فينبغي معرفة هذه الألفاظ لتحديد عقوبة القذف في المذهب الشافعي.

<sup>٨٠</sup> ابن حجر الهيثمي، الرواجر عن اقتاف الكبائر، ج. ١ (ط. ١؛ بيروت: دار الفكر، ١٤٠٧ هـ)، ص.

.١٠

<sup>٨١</sup> علي بن محمد البغدادي المشهور بالملوردي (٤٥٠ هـ)، الحاوي الكبير شرح مختصر المزنی، تحقيق علي محمد عادل أحمد عبد الموجود، ج. ١٣ (ط. ١؛ بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٩ هـ)، ص. ٢٥٥.

<sup>٨٢</sup> شهاب الدين أحمد الرملي (٩٥٧ هـ)، فتح الرحمن بشرح زيد ابن رسلان، (ط. ١؛ بيروت: دار المنهاج، ١٤٣٠ هـ)، ص. ٨٩٧.

فتقسم ألفاظ القذف في المذهب الشافعي إلى ثلاثة أقسام: إما أن تكون صريحة، وإما أن تكون كناية، وإما أن تكون تعريضا.<sup>٨٣</sup>

ومنها ما يكون قذفاً ويستحق أن يقام حده، ومنها ما لا يكون قذفاً ولا يقام حده ولكنه يعزز لحصول الإيذاء به، وهذه الألفاظ ما يلي:

### (١) ألفاظ القذف الصريحة

الصريح لغة: الحض الخالص من كل شيء.<sup>٨٤</sup> والمراد بالألفاظ الصريحة للقذف هنا: ما لم يحتمل غير القذف،<sup>٨٥</sup> وهو لفظ الزنا في معرض التعير لرجل أو امرأة أو ختني، كقول قائل لرجل: زنيت، أو يا زان، أو زنا فرجك أو ذكرك أو قُبْلُك أو دبرك، وقول قائل لامرأة: زنيت، أو يا زانية أو زنيت في قُبْلُك، فقدف.<sup>٨٦</sup>

قال الرافعى: "الجماع وإيلاج الحشمة والذكر صريحان في القذف، لكن مع الوصف بالتحريم، فإن مطلقه يقع على الحرام والحلال، فما كان صريحاً وتضمن الوصف بالتحريم، كان قذفاً، ولو قال قائل: علوت على رجل حتى دخل ذكره في فرجك، فهو قاذف، والرمي بالإصابة في الدبر بأن يقول: "لأطرك فلان" قذف، سواء أخوطب به الرجل أم المرأة".<sup>٨٧</sup> فاختلف الرافعى مع النووي في لفظ "يا لوطى" حيث قال النووي في الروضة:

<sup>٨٣</sup> يحيى بن شرف النووي، روضة الطالبين وعمدة المفتين، ج. ٨ (ط. ٣؛ بيروت: المكتب الإسلامي)، ص. ٣١١. وعبد الكريم بن محمد الرافعى، العزيز شرح الوجيز، ج. ٩ (ط. ١؛ بيروت: دار الكتب العلمية للرافعى، ١٤١٧هـ)، ص. ٣٣٥.

<sup>٨٤</sup> لسان العرب، لابن منظور: ٥٠٩/٢.

<sup>٨٥</sup> عثمان بن محمد شطا الدمياطي الشافعى (١٣١٠هـ)، إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين، ج. ٤ (ط. ١؛ بيروت: در الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٨هـ)، ص. ١٦٩.

<sup>٨٦</sup> روضة الطالبين وعمدة المفتين، للنووى: ٣١٧/٨.

<sup>٨٧</sup> العزيز شرح الوجيز، للرافعى: ٣٣٥/٩.

"قد غلب استعماله في العرف لإرادة الوطء في الدبر بل لا يعقل منه إلا هذا، فينبغي أن يقطع بأنه صريح، فالصواب الجزم بأنه صريح، وبه جزم صاحب التنبية."<sup>٨٨</sup> وإن اختلف الرافعي والنwoي فقدm الباحث ما جزمـه النwoي على ما جزمـه الرافعي.

ويجزئ القذف بغير اللغة العربية ما دام يحتمل لفظه معنى قذف كما اعتمدـه ابن حجر الهـيـتمـي في التحفـة وشمـس الدين الرـمـلي في النـهاـية.<sup>٨٩</sup>

واللحن بتذكير المؤنـث وعـكسـه غير مؤثر في صـريحـ القـذـفـ، إذا قـيلـ لـرـجـلـ: زـنـيـتـ  
بـكسرـ التـاءـ، أو لـأـمـرـأـ: زـنـيـتـ بـفتحـهاـ فهوـ قـذـفـ، ولوـ قـيلـ لـهـ: ياـ زـانـيـ، أوـ  
ياـ زـانـيـ، فهوـ قـذـفـ عـلـىـ القـوـلـ المـشـهـورـ فـيـ المـذـهـبـ الشـافـعـيـ وـخـلـاـفـاـ لـأـيـ حـنـيفـةـ، وـهـذـاـ مـاـ  
اتـفـقـ عـلـىـ الشـيـخـانـ النـوـيـ وـالـرـافـعـيـ،<sup>٩٠</sup> قـالـ الشـافـعـيـ: "لوـ قـالـ لـأـمـرـأـهـ ياـ زـانـ كـانـ عـلـيـهـ  
حدـ القـذـفـ أوـ اللـعـانـ وـهـذـاـ تـرـخيـمـ<sup>٩١</sup> كـماـ يـقـولـ الرـجـلـ مـالـلـكـ ياـ مـاـلـ وـلـحـارـتـ ياـ حـارـ."<sup>٩٢</sup>  
وعـلـلـهـ الـرـافـعـيـ حـيـثـ قـالـ: "أـنـهـ إـذـاـ حـضـلـتـ إـلـىـ الـعـيـنـ يـعـنـيـ الـذـاتـ، لـمـ يـنـظـرـ إـلـىـ  
عـلـامـةـ التـذـكـيرـ وـالـتـائـيـثـ، كـمـاـ لـوـ قـالـ لـعـبـدـهـ: أـنـتـ حـرـّـةـ، وـلـأـمـتـهـ: أـنـتـ حـرـّـ، وـهـذـاـ المـعـنـىـ  
الـذـيـ ذـكـرـنـاـ فـيـ "زـنـيـتـ وـزـنـيـتـ"ـ، وـمـنـ الـأـصـحـابـ مـنـ يـقـولـ: الـهـاءـ قـدـ تـرـادـ لـلـمـبـالـغـةـ."<sup>٩٣</sup>

## ٢) ألفاظ الكنائية للقذف

<sup>٨٨</sup> روضـةـ الطـالـبـينـ وـعـدـةـ المـفـتـينـ، للـنـوـيـ: ٣١١ـ/ـ٨ـ - ٣١٢ـ/ـ٨ـ.

<sup>٨٩</sup> تحـفـةـ المـحـاجـ لـابـنـ حـجـرـ الهـيـتمـيـ: ٢١٨ـ/ـ٨ـ، وـنـهاـيـةـ المـحـاجـ لـلـرـمـليـ: ١١٧ـ/ـ٧ـ.

<sup>٩٠</sup> روضـةـ الطـالـبـينـ وـعـدـةـ المـفـتـينـ، للـنـوـيـ: ٣١٥ـ/ـ٨ـ - ٣١٦ـ/ـ٨ـ. والعـزـيزـ شـرـحـ الـوـجـيزـ، للـرـافـعـيـ: ٣٤٠ـ/ـ٩ـ.

<sup>٩١</sup> التـرـخيـمـ: ماـ يـحـذـفـ مـنـهـ حـرـفـ وـاحـدـ. (الـعـزـيزـ شـرـحـ الـوـجـيزـ، للـرـافـعـيـ: ٣٤١ـ/ـ٩ـ)

<sup>٩٢</sup> محمدـ بنـ إـدـرـيسـ الشـافـعـيـ، الـأـمـ، جـ.ـ ٥ـ، (طـ.ـ ٤ـ، بـيـرـوـتـ: دـارـ الـفـكـرـ، ١٤٠٣ـ هـ)، صـ.ـ ٣١٣ـ.

<sup>٩٣</sup> العـزـيزـ شـرـحـ الـوـجـيزـ، للـرـافـعـيـ: ٣٤٠ـ/ـ٩ـ

المراد بالألفاظ الكنية هنا: هي ما احتمل القذف واحتمل غيره.<sup>٩٤</sup> كأن يقول للرجل: يا فاجر، يا فاسق، يا خبيث، وللمرأة: يا خبيثة، يا شِبَّة<sup>٩٥</sup>، وأنت تُجَنِّبُ الخلوة، وفلانة لا ترد يد لامس ونحو ذلك، وإن نوى القائل النسبة إلى الزنا فقد ذُكر<sup>وإلا</sup> فلا، وإذا أدعى عليه بأنه أراد النسبة إلى الزنا وأنكر الإرادة صُدِّق بيمنيه في أنه ما أرادها،<sup>٩٦</sup> وإن حلف فلا يقام عليه الحد ولكنه يعذر للإيذاء، وإن نكل حلف المرمي أنه أراد قذفه واستحق الحد<sup>٩٧</sup> عليه.

ومن الكنية عند الرملي نداء رجل لرجل آخر بغير ما انتسب إليه كقول قائل لرجل من العرب: يا نبطي، فوقه الإمام الشافعي، فإن قال القائل: عنيت نبطي اللسان أو نبطي الدار، أحلفه الإمام الشافعي بالله ما أراد أن ينفيه وينسبه إلى النبط، فإن حلف نهاد الشافعي عن أن يقول ذلك القول وعذر على الأذى، وإن أبي أن يحلف أحلف الشافعي المقول له: لقد أراد نفيك، فإذا حلف سأل الشافعي القائل عمن نفي، فإذا قال: ما نفيته ولا قُلْتُ، ما قال: جعلت القذف واقعا على أم المقول له، فإن كانت حرة مسلمة يُحَدُّ إن طلبت الحد فإن عفت فلا حد لها وإن كانت ميتة فلابنها القيام بالحد وإن قال: عنيت بالقذف الأب الجاهلي أحلف الشافعي ما عني به أحدا من أهل الإسلام وعذر ولم يُحَدُّه، وإن قال: لست منبني فلان لجده ثم قال: إنما عنيت لست من بنيه لصلبه إنما أنت منبني لم يقبل الشافعي ذلك منه وجعله قاذفا لأمهه فإن طلبت الحد وهي حرة كان لها ذلك إلا أن يقول: نفيت الحد الأعلى الذي هو جاهلي فيعذرها

<sup>٩٤</sup> إعانت الطالبين، للدمياطي: ١٦٩/٤.

<sup>٩٥</sup> مؤنث الشبق وهو: شديد الشهوة (معجم اللغة العربية المعاصرة، لأحمد مختار: ١١٦٠/٢).

<sup>٩٦</sup> روضة الطالبين وعمدة المفتين، للنبوبي: ٣١٢/٨. والعزيز شرح الوجيز، للرافعي: ٣٣٦/٩.

<sup>٩٧</sup> روضة الطالبين وعمدة المفتين، للنبوبي: ٣١٩/٨.

وَلَا يُحِدُّهُ لَأَنَّ الْقَذْفَ وَقَعَ عَلَى مُشَرِّكَةٍ<sup>٩٨</sup> وَكَهْدَا التَّفْصِيلُ إِذَا قَالَ قَائِلُ لِرَجُلٍ إِنْوَنْدُونِيَّيِّ: يَا صِينِيْ أَوْ يَا يَابَانِيْ.

### (٣) التَّعْرِيفُ

التَّعْرِيفُ مَا لَيْسَ صَرِيقاً وَلَا كَنَاءَ. وَالْتَّعْرِيفُ هُوَ: مَا لَا يَحْتَمِلُ ظَاهِرَهُ الْقَذْفُ<sup>٩٩</sup>، فَالْتَّعْرِيفُ لَيْسَ بِقَذْفٍ حَتَّى لو أَرَادَهُ، وَذَلِكَ كَوْلَهُ: يَا طَالِبُ الْعِلْمِ، وَأَمَّا أَنَا فَأَسْتَثُ بِزَانِ، وَأَمِي لَيْسَ بِبَزَانِيَّةٍ، وَمَا أَحْسَنَ اسْمِكَ فِي الْجَيْرَانِ، وَنَحْوُ ذَلِكَ؛ لَأَنَّ النِّيَّةَ إِنَّمَا تَؤْثِرُ إِذَا احْتَمَلَ الْفَظْوُ الْمُنْوَى، وَهَا هُنَا لَا دَلَالَةَ لَهُ فِي الْفَظْوِ وَلَا احْتِمَالٍ.<sup>١٠٠</sup>

قال الإمام الشافعي: "وَلَا حَدٌ فِي التَّعْرِيفِ؛ لَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَبَاحَ التَّعْرِيفَ فِيمَا حُرِّمَ عَقْدَهُ فَقَالَ: ﴿وَلَا تَعْزِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ﴾<sup>١٠١</sup> وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ﴾<sup>١٠٢</sup> فَجَعَلَ التَّعْرِيفَ مُخَالِفًا لِلتَّصْرِيفِ فَلَا يَحْدُدُ إِلَّا بِقَذْفٍ صَرِيقٍ".<sup>١٠٣</sup>

يُسْتَنْتَجُ الْبَاحِثُ مَا سَبَقَ أَنَّ الْأَلْفَاظَ الَّتِي تَأْتِي بِدَلَالَةِ الزَّنَاءِ أَوِ الْلَّوَاطِ فَهِيَ الْقَذْفُ الْمُقصُودُ عِنْدَ الْمَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ الَّذِي يَحْدُدُ قَائِلَهَا بِحَدِّ الْقَذْفِ، وَمِنْهَا مَا يَدْلِلُ عَلَى الرَّمْيِ بِالْزَنَاءِ أَوِ الْلَّوَاطِ صَرَاحَةً وَكَنَاءً، وَمِنْهَا مَا لَا يَدْلِلُ عَلَى الزَّنَاءِ وَلَا الْلَّوَاطِ صَرَاحَةً وَلَا كَنَاءً، وَهُوَ يُسَمَّى تَعْرِيفًا.

<sup>٩٨</sup>الأَمُّ، لِلشَّافِعِيِّ: ٧ / ١٦١ - ١٦٢ .

<sup>٩٩</sup>إِعْانَةُ الطَّالِبِينَ، لِلدَّمِيَاطِيِّ: ٤ / ١٦٩ .

<sup>١٠٠</sup>الْعَزِيزُ شَرَحُ الْوَجِيزِ: لِلرَّافِعِيِّ: ٩ / ٣٣٦ .

<sup>١٠١</sup>الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ، سُورَةُ الْبَقَرَةِ / ٢: ٢٣٥ .

<sup>١٠٢</sup>الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ، سُورَةُ الْبَقَرَةِ / ٢: ٢٣٥ .

<sup>١٠٣</sup>مُختَصَرُ الْمَزَنِيِّ، لِلْمَزَنِيِّ: ٨ / ٣٦٩ .

ألفاظ الكنية للقذف ما احتمل معنى الزنا أو اللواط ومعنى غيرها، فتحتاج إلى تحريف القائل أي معنى قصد بهذه الألفاظ، وإن حلف بأنه أراد غير الزنا واللواط فإنه لا يجد ولكنه يعذر بسبب الإيذاء. وأما ألفاظ التعرض فهو لا يحتمل القذف فلا يجد قائلها.

### ٣. عقوبة جريمة القذف في المذهب الشافعي

تنقسم العقوبة إلى قسمين: حدود وتعزير.<sup>١٠٤</sup> فالحدود جمع الحد وهو لغةً بمعنى المنع، يقال: فلان محدود إذا كان منوعاً، ويقال للباب حداد بمنعه من الدخول.<sup>١٠٥</sup>

وأصطلاحاً، قال الماوردي: "الحدود هي عقوبات زجر الله بها العباد عن ارتكاب ما حظر، وحثهم بها على امتناع ما أمر".<sup>١٠٦</sup>

وقال الرملي وابن حجر الهيثمي: "الحد من حَدَّ: منع منعه من الفاحشة أو قدر؛ لأن الله تعالى قدّره فلا تجوز الزيادة عليه".<sup>١٠٧</sup>

قال الخطيب الشريسي: "هو عقوبة مقدرة وجبت حقاً لله تعالى كما في الزنا، أو لآدمي كما في القذف. وسميت الحدود حدوداً، لأن الله تعالى حَدَّها وقدرها، فلا يجوز لأحد أن

<sup>١٠٤</sup> مصطفى الخن ومصطفى البغا وعلي الشربجي، الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي، ج. ٨ (ط. ٤) دمشق: دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٣هـ)، ص. ٥٤.

<sup>١٠٥</sup> أحمد بن فارس (٥٣٩هـ)، مجلل اللغة لابن فارس، تحقيق زهير عبد المحسن سلطان، (ط. ٢) بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٦هـ)، ٢١٠.

<sup>١٠٦</sup> الحاوي الكبير، للماوردي: ١٣ / ١٨٤.

<sup>١٠٧</sup> نهاية الحاج إلى شرح المنهاج، للرملي: ٧ / ٤٣٥. وتحفة الحاج في شرح المنهاج، لابن حجر الهيثمي: . ١١٩ / ٩

يتجاوزها، قال الله تعالى: ﴿لَوْمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾<sup>١٠٨</sup>، وقيل سميت بذلك لأن الحد في اللغة: المنع، وهي تمنع من الإقدام على الفواحش.<sup>١٠٩</sup>

وأما التعزير فهو لغة: التأديب، واصطلاحا هو: عقوبة لتأديب على ذنب لا حد فيه ولا كفارة سواء أكانت حقا لله تعالى أم لآدمي، وسواء أكانت من مقدمات ما فيه حد كمباعدة أجنبية في غير الفرج، وسرقة ما لا قطع فيه، والسب بما ليس بقذف أم لا كالتزوير وشهادة الزور والضرب بغير حق ونشوز المرأة ومنع الزوج حقها مع القدرة.<sup>١١٠</sup> وعقوبة التعزير مفروضة من حيث نوعها وشدتها، إلى ما يراه القضاء الإسلامي العادل؛ من سجن أو ضرب، أو تcriيع أو نحو ذلك، بشرط أن لا يبلغ به الضرب أدنى حد من الحدود الشرعية.<sup>١١١</sup>

القذف بمطلقه يوجب التعزير لأنه سب وإيذاء للعرض، ويوجب الحد لو كان قذف المحسن خاصةً، وهو ثمانون جلدة إذا توافرت شروطه الآتية، والأصل قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿فَاجْلِدُوهُنْ مَئِينَ جَلْدَةً﴾<sup>١١٢</sup>، ويمكن توجيهه بأن القذف هو الرمي مطلقا، يقال: قذف الحجارة، أي: رماها، وهذا المعنى شامل لنسبة المحسن وغير المحسن إلى الزنا، بل لسائر أنواع السب والإيذاء، وكان الساب يرمي المسوب بالكلمة المؤذية.<sup>١١٣</sup>

<sup>١٠٨</sup> القرآن الكريم، سورة الطلاق / ٦٥ : ١.

<sup>١٠٩</sup> محمد بن محمد الحطيبي الشريبي، مغني الحاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج، ج. ٥ (ط. ٤)، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٥ هـ)، ص. ٤٦٠.

<sup>١١٠</sup> مغني الحاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج، للحطبي الشريبي: ٥٢٢/٥ - ٥٢٣/٥.

<sup>١١١</sup> الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي، لمجموعة المؤلفين: ٣/٨٥.

<sup>١١٢</sup> القرآن الكريم، سورة النور / ٤ : ٢٤.

<sup>١١٣</sup> العزيز شرح الوجيز، للرافعي: ٩ / ٣٤٧.

إذا كان القاذف ريقا فحده نصف حد الحر، يعني: أربعون جلدة، قال الإمام الشافعى:  
 "ولا يحد من لم تكمل فيه الحرية إلا حد العبد"<sup>١٤</sup> ودليل ذلك قوله تعالى: ﴿فَإِذَا أُحْصِنَ فَإِنْ أَتَيْنَ بِقَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْسَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ﴾<sup>١٥</sup> وقياس العبد على الأمة في ذلك بجامع الرق فيهما.<sup>١٦</sup>

وإذا قذف رجل حرین بقوله يا ابن الزانين، فقدف والديه وكانا حرین مؤمنين محسنين، فيحد الرجل القاذف بحدين ولا يضرهما في موقف واحد ولكنه يحد ثم يحبس حتى إذا برأ جلده حد حدا ثانيا، وكذلك لو قذف جماعة بكلمة واحدة أو بكلام متفرق فلكل واحد منهم حده، ولو قذف ثلاثة بالزنا فلم يطلب واحد الحد وأقر آخر بالزنا حد للطالب الثالث حدا تاما ولو كانوا شركاء في الحد ما كان ينبغي أن يضرب إلا ثلث حد لأن حدين قد سقطا عنه أحدهما باعتراف صاحبه الآخر بترك صاحبه الطلب وعفوه. وإن كان والدا الابن المقدوفان ميتين، فكان للابن أن يقوم بالحد وإن كان له عدد بين فأيهم قام به حد له.<sup>١٧</sup>

#### ٤. شروط وجوب حد القذف

ليكون حد جريمة القذف واجبا فلا بد من استيفاء شروطه. الشروط جمع شرط بسكون الراء وإذا كان بفتحها فيجمع على أشرطة، والشرط بفتح الراء لغة: العالمة، ومنه أشرطة الساعة، أي: علاماتها،<sup>١٨</sup> وبسكونها بمعنى: تعليق أمر مستقبل بمثله، وبه قال ابن حجر الهيثمي.<sup>١٩</sup>

<sup>١٤</sup> إسماعيل بن يحيى المريني، مختصر المريني، جزء ٨ (ط. ٤)، بيروت: دار الفكر، ١٤١٠ هـ، ٣٦٩.

<sup>١٥</sup> القرآن الكريم، سورة النساء / ٤: ٢٥.

<sup>١٦</sup> الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعى، مجموعة المؤلفين: ٣/٦٠.

<sup>١٧</sup> الأم، للشافعى: ٧/١٦٢.

<sup>١٨</sup> لسان العرب، لابن منظور: ٧/٣٢٩. ونهاية الحاج، للرملي: ١/٦١.

<sup>١٩</sup> تحفة الحاج، لابن حجر الهيثمي: ١/٥٩.

وهو في الاصطلاح: ما يلزم من عدمه العدم ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدم لذاته،<sup>١٢٠</sup> مثاله: من شروط وجوب حد القذف في شأن القاذف -وسيأتي ذكرها- كونه بالغا، فيلزم من عدم بلوغه عدم إقامة حد القذف عليه ولا يلزم من كونه بالغا وجوب حد القذف عليه، ومن شروطه أيضاً كون المقدوف محصنًا، فإذا اتى انتقامته بالإحصان فلا يجب حد القذف على القاذف، بل يجب عليه التعزير للإيذاء.

فالقذف له شروط يجب استيفاءها حتى يصبح جريمة تستحق عقوبة الجلد، وهذه الشروط منها ما يجب توفره في القاذف ومنها ما يجب توفره في المقدوف.

**الأول:** شروط في القاذف، يحد القاذف ثمانين جلدة إذا تتوفرت سبعة شروط، وهي:

١) التكليف، وللوصول إلى حد التكليف لا بد من المرأة أن يبلغ ويعقل، وعلامات البلوغ في المذهب الشافعي ثلات، الأولى منها: أن يمضي على الصبي أو الصبية من بعد انفصال جميع بدنها من بدن أمه خمس عشرة سنة قمرية تحديدية، والثانية منها: خروج المي بعد استكمالها تسع سنين قمرية تقريبية، فلو وصل إلى القصبة ثم عاد لأن يمسك ذكره عند إحساسه به فلم يبلغ به عند ابن حجر وخالقه الرملي والثالثة منها: أن تخيب الصبية بعد أن تمضي تسع سنين قمرية تقريبية وهي ما دون ستة عشر يوما.<sup>١٢١</sup> فلا يحد الصبي والجنون ولكن يعذر القاذف المميز الصبي أو الجنون زجراً له وتأديباً ومن ثم سقط بالبلوغ والإفادة،<sup>١٢٢</sup> إلا السكران فإنه يحد، وإن كان غير مكلف تغليضاً عليه.<sup>١٢٣</sup>

<sup>١٢٠</sup> نهاية المحتاج، للرملي: ٦١ / ١.

<sup>١٢١</sup> أحمد بن عمر الشاطري، نيل الرجال شرح سفينة النجا، (ط. ٤)، جاكرتا: مكتبة الوادي، ١٤٤٤ هـ،

ص. ٥٩.

<sup>١٢٢</sup> تحفة المحتاج، لابن حجر الهيثمي: ٩ / ١٢٠. ونهاية المحتاج، للرملي: ٧ / ٤٣٦.

<sup>١٢٣</sup> تحفة المحتاج، لابن حجر الهيثمي: ٩ / ١١٩. ونهاية المحتاج، للرملي: ٧ / ٤٣٦.

(٢) الحرية حالة القذف، فالحر حرارة القذف حده ثمانون جلدة للاية الكريمة فدخل فيه ما لو

قذف ذمي مثلا ثم حارب وأرق فيجلد ثمانين جلدة اعتبارا بحالة القذف، والرقيق حالة

القذف أيضا ولو مبعضا ومكاتبها وأم ولد حده أربعون جلدة إجماعا.<sup>١٢٤</sup>

(٣) الاختيار، فلا يجد مكره عليه لرفع القلم عنه مع عدم التعيير، وذلك إذا كان المكره قادرًا

على أن ينفذ ما هدد به ولم يكن للمكره دفاع يقدر أن يدافع به فلا حد عليه كقوله:

اقذفي وإلا قتلتك فقدفه فلا حد.<sup>١٢٥</sup>

(٤) أن يكون ملتزما للأحكام، كأن يكون مسلما أو كافرا التزم حقوق المسلمين من مرتد أو

ذمي أو معاهد فلا حد على حربه لأنّه ليس ملتزما للأحكام.<sup>١٢٦</sup>

(٥) عدم إذن المقدوف للقاذف لأن إذنه فيه يرفع حده،<sup>١٢٧</sup> كأن يقول قائل الآخر: اقذفي،

أو أذنت لك أن تقذفي بكذا. فلو قال له شخص: اقذفي، فإنه حرم عليه أن يقذفه.

(٦) ألا يكون أصلًا للمقدوف، كالأخ والأم وإن علا، فلا يجد أصل بقذف الولد ومن ورثه

الولد وإن سفل، ولكنه يعزز للإيزاء.<sup>١٢٨</sup>

(٧) العلم بتحريم القذف، لو ظنه مبيحا وعذر بجهله اتجه عدم إثمه وتعزيزه ولا حد عليه، وهذا

الجهل لقرب عهده بالإسلام وإن لنشئه بعيدا عن العلماء عند الرملي أو لبعده عن عالمي

ذلك عند ابن حجر الهيثمي.<sup>١٢٩</sup>

<sup>١٢٤</sup> تحفة الحاج، لابن حجر الهيثمي: ١١٩ / ٩ . ونهاية الحاج، للرملي: ٤٣٦ / ٧ .

<sup>١٢٥</sup> تحفة الحاج، لابن حجر الهيثمي: ٨ / ٣٩١ . ونهاية الحاج، للرملي: ٢٦١ / ٧ .

<sup>١٢٦</sup> الجموع، للنووي: ٢٠ / ٥١ . وتحفة الحاج، لابن حجر الهيثمي: ١١٩ / ٩ .

<sup>١٢٧</sup> نهاية الحاج، للرملي: ٧ / ١٠٤ .

<sup>١٢٨</sup> تحفة الحاج، لابن حجر الهيثمي: ٩ / ١٢ .

<sup>١٢٩</sup> تحفة الحاج، لابن حجر الهيثمي: ٩ / ١٢٠ . ونهاية الحاج، للرملي: ٧ / ٤٣٦ .

الثاني: الإحسان، إذا كان المقدوف محصناً فعلى القاذف الحد وإنما فالتعزير، منه قوله تعالى:

﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةٍ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَنِيْنَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبِلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَسِيْقُونَ﴾<sup>١٣٠</sup>.

وذكر النووي في الروضة شروط الإحسان الخمسة وهي:

(١) أن يكون المقدوف عاقلاً حالة قذفه، ولو كان مجنوناً حالة قذفه فلا حد على القاذف

ولكنه يعذر للإيذاء.

(٢) أن يكون بالغاً حالة قذفه، ولو كان صبياً فلا حد على القاذف ولكنه يعذر للإيذاء.

(٣) أن يكون حراً حالة قذفه

(٤) أن يكون مسلماً حالة قذفه.

(٥) أن يكون عفيفاً عن الزنا، بآلا يكون قد ثبت عليه الزنى في من قبل ولو مرة في عمره،

لأن عرض الإنسان كالزجاجة.<sup>١٣١</sup> والإحسان يجب أن يكون في حالة القذف. وإذا

قذف قاذف امرأة وهي أمّة أو نصرانية ذمية فلا حد عليه لأن هذا القذف إنما وقع على

من لا حد له ولكنها يُنكَّل عن أذى الناس بتعزير لا حد.<sup>١٣٢</sup>

وبتجنب العفة عن ثلاثة أمور: عن الزنا وعن وطء محرمه المملوكة له عن وطء زوجته في دربها،

فلا يجب الحد على قاذف من فعل شيئاً منها ولو مرة ولو تاب وصار ولية الله.<sup>١٣٣</sup>

## ٥. شروط إقامة حد القذف

<sup>١٣٠</sup> القرآن الكريم، سورة النور / ٢٤: ٤.

<sup>١٣١</sup> روضة الطالبين، للنوعي: ٨ / ٣٢١.

<sup>١٣٢</sup> الأُم، للشافعِي: ٧ / ١٦٢.

<sup>١٣٣</sup> الياقوت النفيسي في مذهب بن إدريس، لأحمد الشاطري: ٢٧٥

إذا وجب حد القذف فلا بد من شروط أربعة لإقامته، فإنه لا يمكن إقامة حد القذف  
وتعزيره لما فيه من حق آدمي،<sup>١٣٤</sup> وفيما يلي ذكر شروط إقامة حد القذف:

(١) مطالبة المقدوف للقاذف، واستمرار الطلب حتى إقامة حد القذف، بسبب أن حد

القذف حق المقدوف لا يقام إلا بطلبه وسقط بعفوه، وهذا مشار إليه في قول الإمام

الشافعي رحمه الله بعد ما توافر شروط إيجابه: "حدّه إن طلبت الحد فإن عفت فلا

حد لها"،<sup>١٣٥</sup> لكنه يعزز بما يمنعه عن الاستمرار في القذف المحرم.

(٢) عدم بينة القاذف على ثبوت ما قذف به وهي أربعة شهادة، لقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ

يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُنَّ مُثْنَيْنَ حَلْدَةً وَلَا تَقْبِلُوهُنَّ

شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَسِيقُونَ﴾<sup>١٣٦</sup>

(٣) ألا يصدق المقدوف القاذف فيما قذف به اعترف به، فإن اعترف وصدقه فلا حد

على القاذف لأن ذلك أبلغ في إقامة البينة، قال الإمام الشافعي: لأن حدين (يعني:

للقذف) قد سقطا عنه، أحدهما باعتراف صاحبه والآخر بترك صاحبه الطلب

وعفوه.<sup>١٣٧</sup>

(٤) ألا يلعن القاذف المقدوف، إذا كان القاذف زوجا، فإن لاعن زوجته سقط

الحد.<sup>١٣٨</sup>

## ٦. عدم قبول شهادة القاذف وتفسيقه

<sup>١٣٤</sup> روضة الطالبين، للنووي: ٨ / ٣٢٥.

<sup>١٣٥</sup> الأُمُّ، للشافعي: ٧ / ١٦٢.

<sup>١٣٦</sup> القرآن الكريم، سورة النور / ٢٤ : ٢.

<sup>١٣٧</sup> الأُمُّ، للشافعي: ٧ / ١٦٢.

<sup>١٣٨</sup> الأُمُّ، للشافعي: ٥ / ١٣٣.

إن من العقوبات المترتبة على حد القذف ألا تقبل شهادته أبداً ويقال له فاسق، وأصل هذا قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْبِلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفُسِّقُونَ ﴾<sup>١٣٩</sup> قال الإمام الشافعي رحمه الله: "أمر الله تبارك وتعالى أن يضرب القاذف ثمانين ولا تقبل له شهادة أبداً وسماه فاسقاً" ولكن قد تقبل شهادة القاذف بشرطين، وهما: التوبة بإكذاب نفسه، والثاني: إذا حسن حاله، وهذا الشرطان مضمونان في قول الإمام الشافعي رحمه الله: "التوبة إكذابه نفسه؛ لأنه أذنب بأن نطق بالقذف والتوبة منه أن يقول: القذف باطل كما تكون الردة بالقول والتوبة عنها بالقول فإن كان عدلاً قبلت شهادته وإنما فتحي يحسن حاله".<sup>١٤٠</sup>

## ٧. وجوب التعزير

إذا لم تتحقق شروط إيجاب حد القذف، سقط الحد ووجب التعزير. وجوب التعزير هذا عند المذهب الشافعي في مثل هذه الحالة مشار إليه في قول الإمام الشافعي: "وإذا نفي الرجل من أبيه وأم المنفي ذمية أو أمة فلا حد عليه لأن القذف إنما وقع على من لا حد له ولكنه ينكل عن أذى الناس بتعزير لا حد".<sup>١٤١</sup>

التعزير عند الشافعية هو التأديب في كل معصية لله أو لآدمي لا حد لها ولا كفارة،<sup>١٤٢</sup> قال الماوري: "التعزير تأديب على ذنوب لم تشفع فيها الحدود".<sup>١٤٣</sup> فالقذف بغير الزنا أو الجنایات التي لا قصاص فيها ولا حد في المذهب الشافعي عذر على حسب ما يراه السلطان، فيرجع التعزير إلى قرار السلطان أو الحكم.

<sup>١٣٩</sup> القرآن الكريم، سورة النور / ٢٤ : ٤.

<sup>١٤٠</sup> مختصر المزنی: ٨ / ٤١٣.

<sup>١٤١</sup> الأُم، للشافعی: ٧ / ١٦٢.

<sup>١٤٢</sup> نهاية الحاج، للرملي: ٨ / ١٧.

<sup>١٤٣</sup> علي بن محمد البغدادي الماوري، الأحكام السلطانية، (القاهرة: دار الحديث)، ص. ٣٤٤.

كان للحاكم أن يعزر القاذف بغير الزنا أو الجناية التي لا قصاص فيها وإذا لم تتوافر شروط إيجاب حد القذف وإقامته، بعقوبة يراها صالحة، من حبس وضرب، بشرط ألا يبلغ بالتعزير أدنى الحدود، فإن كان على حر فلم يبلغ بهأربعين، وإن كان على عبد لم يبلغ به عشرين لما روي أن رسول الله ﷺ قال: "من بلغ بما ليس بحد حدا فهو من المعتدلين".<sup>١٤٤</sup>

عقوبة التعزير غير مقدرة، وللحاكم أن يختار العقوبة التي تناسب الجاني بشرط أن لا تخرج عمما أمر الله به، أو ما نهى الله عنه، وذلك يختلف باختلاف الأماكن، والأزمان، والأشخاص، والمعاصي، والأحوال، فقد يكون التعزير حبسًا وجلداً وغرامة مالية.

جاز ترك التعزير إن رأاه الحاكم فيما لا يتعلّق بحق آدمي، ولأن حد القذف هو حق آدمي كما مر في شروط إقامة حد القذف فإن ترك تعزير القذف لا يجوز،<sup>١٤٥</sup> لحديث النبي صلى الله عليه وسلم عن عائشة: "أقيموا ذوي الهيئات عثراهم إلا الحدود".<sup>١٤٦</sup>

يمكن أن يستنتج الباحث مما سبق أن عقوبة القذف عند المذهب الشافعي الحد والتعزير، إذا تحققت شروط وجوب حد القذف وإقامته وليس هناك مسقط له فوجوب الحد على الحرثانون جلدة وعلى الرقيق أربعون جلدة وإلا فوجب التعزير على حسب ما يراه الحاكم صالحاً، والتعزير لا يجوز أن يتجاوز عن أدنى الحدود في الشريعة الإسلامية، فالنسبة لحق الحر فلا يجوز أن يبلغ أربعين وبالنسبة لحق الرقيق فلا يجوز أن يبلغ عشرين.

## ب. مفهوم جريمة القذف في القانون الجنائي الإندونيسي وعقوباتها

<sup>١٤٤</sup> الجموع شرح المذهب، للنwoي: ٢٠ / ١٢١.

<sup>١٤٥</sup> الجموع شرح المذهب، للنwoي: ٢٠ / ١٢١.

<sup>١٤٦</sup> رواه أبو داود سليمان بن الأشعث (٥٢٧٠هـ)، سنن أبي داود، ج. ٦ (ط. ٤)، بيروت: دار الرسالة العالمية، ١٤٣٠هـ، ص. ٤٢٨، رقم ٤٣٧٥.

## ١. تعريف القذف عند القانون الجنائي الإندونيسي

إندونيسيا دولة دستورية، وهذا الأساس منصوص عليه في المادة الأولى (١) الفقرة الثالثة (٣) نتيجة التعديل الرابع للقانون دستور عام ١٩٤٥م التي قالت: "دولة إندونيسيا هي دولة دستورية،" وبالنسبة إلى هذا القرار فكل جوانب الحياة من المجالات الاجتماعية والسياسية والثقافية والاقتصادية ونحوها تنظمها وتقييدها المعايير القانونية الملائمة.<sup>١٤٧</sup> ومن ثم فكل النوازل الصادرة في حياة المجتمع يجب تحليلها على حسب القانون المنطبق، لا سيما الجرائم كشأن شتم عرض الفرد أو تشهيره.

القذف وقع كثيراً جريمة في المجتمع الإندونيسي، إما في الحياة الواقعية وإما عبر وسائل التواصل الاجتماعي، ومن ثم نص المشرع الجنائي الإندونيسي جريمة القذف ضمن القانون الجنائي منعاً عن الاعتداء على الشرف والعرض.

القذف عند القانون الجنائي الإندونيسي هو: ما هجم شرف أو عرض فرد معين من القول أو الفعل باستخفاف درجته ومرتبته حتى أحس بأنه شُتم.<sup>١٤٨</sup> وعرفه فقهاء القانون، ومنهم هؤلاء:

أولاً، عمر سينو أوجي قال : "القذف هو اعتداء على شرف أو سمعة شخص، أحد أشكاله هو القذف الذي يتم كتابياً باتهام شيء".<sup>١٤٩</sup>

<sup>١٤٧</sup> أحمد علي، "الكشف عن النظرية القانونية والمحصنة القضائية"، (جاكرتا؛ مجموعة كينكانا برينادا الإعلامية، ٢٠١٠م) ص. ٢٠.

<sup>١٤٨</sup> ولدان مخلدون، "المراجعة القضائية لجريمة القذف"، (جزء ٣، مجلة الدراسات القانونية الرأي القانوني، ٢٠٠٣م) ص. ٤.

<sup>١٤٩</sup> عمر سينو أوجي، تطور الجريمة الصحفية في إندونيسيا، (جاكرتا: إيرنجا، ١٩٩٠م)، ص. ٣٦.

ور. سويسيلو، قال: "القذف الاعتداء على شرف شخص ما وسمعته وهو كثيراً ما يشعر بالحياء، وشرف الشخص المعتدى عليه هنا محصور على ما يتعلق فقط بشرف السمعة ولا غير".<sup>١٥٠</sup>

وقال شاه رنجغا: "القذف هو تهمة لشخص أنه فعل شيئاً ونشرها إلى المجتمع الأوسع".<sup>١٥١</sup> من التعريفات السابقة يمكن الاستنتاج بأن القذف هو: هجوم موجه ضد شرف الشخص أو سمعته باهتمام شيء يكون الغرض منه معلوماً عند عامة الناس.

القذف هو الكلام أو القول الكاذب الذي يسبب الضرر للمقدوف، وجريمة القذف قد تم نصه في كتاب القوانين الجنائية الإندونيسية (kuhp)، وذكر ما يلي:

في المادة ٣١٠:

(١) من يعتدي متعمداً على شرف شخص ما أو سمعته، بقذفه بشيء، يقصده بوضوح ليصبح معروفاً لل العامة، يتعرض للتهديد بسبب التشهير، بالسجن لمدة أقصاها تسعة أشهر أو بغرامة أكثرها أربعة آلاف وخمسمائة روبيه.

(٢) إذا تم ذلك بطريق الكتابة أو الصور التي يتم بثها أو عرضها أو نشرها علينا، فيهدّد بسبب القذف الكتابي بالسجن لمدة أقصاها سنة وأربعة أشهر أو بغرامة أكثرها أربعة آلاف وخمسمائة روبيه.

(٣) ليس من القذف أو القذف الكتابي إذا ظهر أن ذلك للمصلحة العامة أو للإكراه على الدفاع عن النفس.

<sup>١٥٠</sup> ر. سويسيلو، كتاب القوانين الجنائية مع تعليقاتها، (بوغور؛ فوليتيا، طبعة ١٩٩٤م)، ص. ٢٢٥.

<sup>١٥١</sup> شاه رنجغا، "مراجعة القضائية بشأن العقوبات الجنائية على جريمة القذف عبر وسائل التواصل الاجتماعي"، المجلة الإلكترونية لكلية الحقوق كيرتا ويكارا جامعة أوديانا، المجلة ٥، رقم ٢، يونيو ٢٠١٥م، ص. ٢.

وفي المادة ٣١١:

(١) إذا سُمح لمن يرتكب جريمة القذف أو القذف الكتابي أن يثبت تهمته، فإذا لم يتمكن من إثباتها وكانت التهمة التي أطلقها مخالفة لما هو معروف فهو يعاقب على القذف الخطأ بالسجن مدة أقصاها أربع سنوات.

(٢) يمكن إسقاط بعض الحقوق عن المترتب بناء على المادة ٣٥ فقرة (١) إلى (٣).

وفي المادة ٣١٢:

إنما إثبات صحة القذف جاز في الحالتين التاليتين:

(١) إذا رأى المحاكم ضرورة فحص الحقيقة للنظر في أقوال المدعى عليه، أو أن الفعل تم للمصلحة العامة، أو لأنه اضطر للدفاع عن نفسه؛

(٢) وإذا قذف الموظف الحكومي بشيء أثناء قيامه بوظيفاته.

وفي المادة ٣١٣:

لا يجوز الإثبات الذي تم نصه في المادة ٣١٢، إذا كان المقذوف به لا يمكن رفع مطالبته إلى المحاكم إلا بتقديم شكوى ولم يتم تقديم الشكوى.

وفي المادة ٣١٤:

(١) إذا ثبت أن الشخص المقذوف من خلال قرار المحاكم النهائي مرتكب الفعل المتهم به، فلا يجوز إيقاع أي عقوبة على القذف.

(٢) إذا برع الشخص المقذوف بقرار المحاكم النهائي مما أتهم به، فإن القرار يعتبر دليلاً قاطعاً على عدم صحة قذفه.

(٣) إذا أقيمت الدعوى الجزائية على الشخص المعتدى عليه بسبب الأمر المقدوف به،

تتوقف الدعوى الجزائية عن جريمة القذف حتى يحصل على القرار الثابت النهائي في  
الأمر المقدوف به.

وفي المادة : ٣١٥

كل إهانة متعمدة ليست من قبيل القذف ولا القذف الكتابي، ترتكب في حق شخص،

سواء أكان ذلك علانية بالقول أم بالكتابة، أو أمام الشخص نفسه بالقول أو بالفعل، أو في رسالة ترسل إليه أو تصل إليه، فيعاقب عليها بالإهانة الخفيفة بالسجن مدة أقصاها أربعة أشهر وأسبوعين أو بغرامة أكثرها أربعة آلاف وخمسمائة روبيه.

وفي المادة : ٣١٦

يجوز زيادة العقوبة المنصوص عليها في المواد السابقة من هذا الباب بمقدار الثلث إذا كان

المقدوف موظفا حكوميا أثناء قيامه بوظيفاته المشروعة أو لقيامه بها.

سابعا، في المادة : ٣١٧

(١) من رفع شكوى أو إخبارا كاذبا متعمدا إلى الحاكم، سواء أكتابيا كان أم لا، بشأن

شخص معين لهدف الاعتداء على شرفه وسمعته، يتعرض للتهديد بالقذف، بعقوبة السجن مدة أقصاها أربع سنوات.

(٢) يمكن إسقاط بعض الحقوق عن المترتب بناء على المادة (٣٥) فقرة (١) إلى (٣).

وفي المادة : ٣١٨

(١) من قام متعمدا بفعل يؤدي إلى صدور الظن الكاذب لشخص معين أنه ارتكب

جريمة، يتعرض للتهديد بسبب إصدار الظن الكاذب، بعقوبة السجن مدة أقصاها أربع سنوات.

(٢) يمكن إسقاط بعض الحقوق عن المركب بناء على المادة ٣٥ فقرة (١) إلى (٣).  
وفي المادة ٣١٩:

لا تتم متابعة السب المعقّب عليه بجريمة حسب هذا الباب إذا لم تكن هناك شكوى من الشخص المتضرر من الجريمة، إلا بموجب المادة ٣١٦.

وفي المادة ٣٢٠:

(١) من قذف شخصاً متوفى قذفاً أو قذفاً كتائياً، يهدّد بالسجن لمدة أقصاها أربعة أشهر وأسبوعين أو بغرامة أكثراها أربعة آلاف وخمسمائة روبيّة.

(٢) لا يرفع دعوى هذه الجريمة إذا لم تكن هناك شكوى من أحد أقارب الشخص المتوفى بالنسبة أو المصاهرة في خط مستقيم أو منحرف<sup>١٥٢</sup> إلى الدرجة الثانية للمتوفى أو بناء على شكوى الزوج (الزوجة).

(٣) إذا كانت سلطة الأب، بسبب الرئاسة الأمومية ، يمارسها شخص آخر غير الأب، فيمكن أيضاً مطالبة الجريمة بناء على شكوى ذلك الشخص.

وفي المادة ٣٢١:

(١) من أذاع أو عرض أو نشر كتابة علانية أو صورة تحتوي على قذف الشخص المتوفى بقصد أن يصبح محتوى الرسالة أو الصورة معروفاً عند العامة، تعرض للتهديد بالسجن لمدة أقصاها شهر وأسبوعان أو بغرامة أكثراها أربعة آلاف وخمسمائة روبيّة.

---

<sup>١٥٢</sup> أقارب الدم في خط مستقيم هم: الأب والجد وإن علو، الأبناء والأحفاد وإن نزلوا، وأقارب الدم في خط منحرف: الأخ والأخت والعم والخال والعمة والخالة وأولاد الأخ وأولاد الأخ ونحوهم. (كتاب القوانين الجنائية مع تعليقاتها، ر. سوسييلو، ص. ٨٨). وقد يسمى في الفقه الإسلامي أقارب الدم في خط مستقيم أصولاً وفروعه وخط منحرف حواشيا (الموسوعة الفقهية الكويتية، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الكويت، ج. ٣٢، ص. ٩٨).

(٢) إذا كان القاذف يرتكب تلك الجريمة في منصبه ولم يكن مضي زمان ارتكاب تلك الجريمة أكثر من سنتين منذ تحديد العقوبة السابقة عليه في نفس الجريمة، فيمكن عزله عن منصبه.

(٣) لا يتم رفع دعوى هذه الجريمة إلى المحاكم إذا لم تكن هناك شكوى من الشخص المذكور في المادة ٣١٩ الفقرتين الثانية والثالثة.<sup>١٥٣</sup>

بالنسبة إلى التعريفات السابقة ونصوص المواد القانونية المتعلقة بالقذف واعتبار التركيب الإضافي، يعني: بإضافة الكلمة جريمة إلى كلمة القذف، فيتمكن أن يُستنتج بالتعريف الجامع المانع أن جريمة القذف هي: جريمة ( فعل إجرامي ) في شكل الشتم (قذف أو تشهير) ترتكب كتابياً أو شفهياً تعتمدي على سمعة شخص ويمكن رفع دعواها إلى المحكمة إذا كانت هناك شكوى من قبل الشخص المعتمدي عليه الذي تتأذى سمعته.<sup>١٥٤</sup>

## ٢. أنواع القذف عند القانون الجنائي الإندونيسي

هناك ستة أنواع للقذف عند القانون الجنائي الإندونيسي، استنبطها من المواد القانونية المتعلقة ر. سويسيلو في كتابه كتاب القوانين الجنائية مع تعليقاتها على النحو التالي:

(١) القذف  
النوع الأول هو القذف، وهو مضمون من المادة ٣١٠ فقرة (١) من القانون الجنائي، ورأى ر. سويسيلو أنه لكي يُعاقب القذف بموجب هذه المادة، يجب أن يتم القذف من خلال اتّهام شخص بارتكاب فعل معين، حتى يصبح القذف علنياً، أي: معروفاً عند كثير من

<sup>١٥٣</sup> فريق التحرير في بحوثا إيلمو بوبيولار، ٣ كتب القوانين الجنائية والمدنية والإجراءات المدنية مع شرحها (جاكرتا، ٢٠١٧م)، ص. ٦٩٩ - ٧٠٢

<sup>١٥٤</sup> المعجم الإندونيسي الكبير المركز اللغوي، لوزارة التربية الوطنية: ص. ٣٠٨

الناس، ولا يجب أن يكون المقدوف به جريمة جنائية كالسرقة والاختلاس والزنا ونحو ذلك، بل يكفي أن يكون المقدوف به فعلا شائعا، كالإتيان إلى منزل البغي، الإتيان إلى منزل البغي ليس جريمة جنائية ولكن القذف به جعل المقدوف حقيرا عند العامة.<sup>١٠٥</sup>

## ٢) القذف الكتابي

النوع الثاني هو القذف الكتابي، وهو مضمون من المادة ٣١٠ فقرة (٢) من القانون الجنائي، وإذا كان القذف كتابيا، أي: رسالة أو صورة، فتلك الجريمة تسمى قذفا كتابيا. لذلك إذا تم توجيه قذف أو كلمات مسيئة في رسالة أو صورة، فيمكن القاذف أو كاتب الرسالة أن يقام عليه موجب هذه المادة.

## ٣) قذف الدفاع أو اتهام الدفاع

بالنسبة إلى فقرة (٣) المادة ٣١٠، فالأفعال المذكورة في فقرة (١) و(٢) لا تعتبر قذفا ولا قذفا كتابيا، أي: لا يعاقب فاعله، إذا كان القذف للدفاع عن المصلحة العامة أو اضطر إلى الدفاع عن نفس القاذف، وأما اعتبار القذف للدفاع عن المصلحة العامة أو الدفاع عن نفس القاذف فهو على حسب قرار المحاكم، هو الذي قام بفحص اعتبار القذف، فمن أجل الدفاع هو أم لا، وذلك إذا طلب القاذف تفتيشه كما نص عليه في المادة ٣١٢. وإذا بان عند المحاكم من التفتيش أن القاذف قذف للدفاع عن المصلحة العامة أو الدفاع عن نفسه، فإنه بريء من العقوبة، ولكن لو كان ذلك الدفاع غير معتبر عند المحاكم فيعاقب القاذف مخالفة للمادة ٣١٠.

وإذا لم يعتبر المحاكم ذلك القذف دفاعا عن النفس أو عن المصلحة العامة، ومن خلال التفتيش بان أن ما قذف به القاذف غير صحيح فيعاقب مخالفة للمادة ٣١١.

---

<sup>١٠٥</sup>كتاب القوانين الجنائية مع تعليقاتها، ر. سويسيلو، ص. ٢٢٦.

مثال القذف للدفاع عن المصلحة العامة: كشف الأخطاء والغفلات التي تضر عامة الناس من الأطراف المعينة، ومثال القذف لمن اضطر للدفاع عن النفس: المتهم بفعل شيء وهو في الحقيقة لم يفعله، ثم قذف شخصاً في الحقيقة هو فاعله.<sup>١٥٦</sup>

#### ٤) القذف الخفيف

النوع الرابع هو القذف الخفيف والمراد به الإهانة، يعني: الإهانة الخفيفة، وهو مضمون من المادة ٣١٥ من القانون الجنائي، وذلك ليس على طريقة الاتهام بفعل معين، ولكنه بطريقة أخرى وهي باستخدام كلمات بذيئة مهينة تؤذى قلب الغير في الأماكن العامة، كنداء الغير بكلب أو شقيّ أو خنزير أو نحو ذلك من الكلمات المشهورة عند في المجتمع أنها مهينة بذيئة.

القذف الخفيف يدخل في المادة ٣١٥.<sup>١٥٧</sup>

ومن القذف الخفيف قد يكون من خلال الأفعال، مثل: البصق في الوجه أو الإمساك برأس الرجل الإندونيسي أو خلع قلنسوته عن رأسه، وكذلك الدفع، أو الصفعه، أو الدفع الذي في الحقيقة يعد مُظليمة ولكنه لم يتم القيام به بشدة قد يسبب الإهانة الخفيفة.<sup>١٥٨</sup>

#### ٥) الشكوى الكاذب أو الافتراضي

الشكوى الكاذب أو الافتراضي، هو مضمون من المادة ٣١٧ من القانون الجنائي، ويسمى هذا النوع اتهام القذف. الشكوى أو الدعوى سواء أكتابياً كان أم شفهياً، يجب أن يكون كاذباً عمداً، والفاعل لا بد أن يعلم حقاً أن الذي يشتكي منه إلى المحكمة غير صحيح،

<sup>١٥٦</sup>كتاب القوانين الجنائية مع تعليقاتها، ر. سويسيلو، ص. ٢٢٦ - ٢٢٧.

<sup>١٥٧</sup>كتاب القوانين الجنائية مع تعليقاتها، ر. سويسيلو، ص. ٢٢٨.

<sup>١٥٨</sup>كتاب القوانين الجنائية مع تعليقاتها، ر. سويسيلو، ص. ٢٢٩.

وكان ذلك الشكوى سيعتدي على شرف وسمعة المشتكى عليه، الشكوى أو الدعوى المرفوع إلى المحكمة خطأ، أي: ليس عمدا لا يعاقب.<sup>١٥٩</sup>

#### ٦) القذف بوضع بينة الجريمة الجنائية

هذا النوع مضمون من المادة ٣١٨، ويحدث هذا النوع غالبا في المجتمع. وهذا النوع من القذف يحصل بارتكاب فعل عمدا أدى إلى اشتراك شخص آخر بغير حق في فعل إجرامي. نوع هذا القذف كوضع بينة الجريمة في منزل الشخص بقصد اتهام الشخص بارتكاب تلك الجريمة.<sup>١٦٠</sup>

المواد القانونية السابقة تحدثت عن القذف التقليدي، وهو إما شفهيا وإما كتابيا، ولكن تطور الأزمنة والأحوال الآن يدفع الناس إلى استعمال وسائل الإلكتروني لتسهيل حاجاتهم، ومن تلك الوسائل وسائل التواصل الاجتماعي، فلا يخلو المجتمع الاجتماعي من وسائل التواصل الاجتماعي، ولكن مع ذلك التطور يوجد مخالفات قد تؤدي الناس لا سيما أعراضهم وسمعتهم، فلذلك قامت الحكومة بتشريع القانون الذي يمكن أن ينظم هذه المخالفات الصادرة من التواصل الاجتماعي.

بالنسبة إلى جريمة القذف عبر وسائل التواصل الاجتماعي، قد ما تم نصه في قانون المعلومات والمعاملات الإلكترونية أو UU ITE المادة ٤٥ فقرة (٣) لسنة ٢٠١٦ م فيما يلي:

"كل من وزع و/or أرسل و/or جعل المعلومات الإلكترونية متاحة و/or المتضادات الإلكترونية التي تحتوي على إهانة و/or قذف على النحو المقصود في المادة ٢٧ فقرة (٣) يعاقب لمدة أقصاها ٤ (أربع) سنوات و/or بغرامة أكثرها ٧٥٠٠٠٠٠ (سبعمائة وخمسون مليون روبيه)."

<sup>١٥٩</sup>كتاب القوانين الجنائية مع تعليقاتها، ر. سويسيلو، ص. ٢٢٩.

<sup>١٦٠</sup>كتاب القوانين الجنائية مع تعليقاتها، ر. سويسيلو، ص. ٢٣٠.

من باب الملاحظة: بالنسبة إلى رسالة القرار المشترك لقانون المعلومات والمعاملات الإلكترونية إذا كان المحتوى بشكل مهين كالشتائم أو الكلمات غير اللائقة، فيمكن استخدام جريمة القذف الخفيف بموجب المادة ٣١٥ من القانون الجنائي الإلكتروني، وليس المادة ٢٧ فقرة (٣) من قانون المعلومات والمعاملات الإلكترونية. وأما إذا كان المحتوى في شكل آراء أو نتائج تقييم أو حقائق، فلا يعتبر جريمة قذف.<sup>٦١</sup>

ومن حيث الوسائل المستخدمة للقذف في القانون الجنائي الإندونيسي، ينقسم القذف إجمالاً إلى قسمين، وهما ما يلي:

#### ١) القذف التقليدي

هذا القذف يتم بشكل طبيعي، أشفوياً كان أم خطياً، فالقذف الشفوي يكون بإلقاء القذف الذي من قصده الاعتداء على شرف شخص أو سمعته أمام الناس شفويًا. والقذف الخططي أو الكتابي يكون بطريقة الكتابة أو الصور التي تهدف إلى الاعتداء على شرف أو سمعة شخص من خلال وسائل منشورة ليعرف الناس ذلك.

#### ٢) القذف الإلكتروني

يتم هذا القذف الإلكتروني باستخدام وسائل التواصل الاجتماعي الإلكتروني أوريليا أوكتافيرا، "قانون القذف في وسائل التواصل الاجتماعي"، موقع HukumOnline.Com<sup>٦١</sup> الرابط: <https://www.hukumonline.com/klinik/a/hukum-pencemaran-nama-baik-di-media-sosial-1t520aa5d4cedab>.

<sup>٦١</sup> برنادينا أوريليا أوكتافيرا، "قانون القذف في وسائل التواصل الاجتماعي"، موقع HukumOnline.Com

الرابط: <https://www.hukumonline.com/klinik/a/hukum-pencemaran-nama-baik-di-media-sosial-1t520aa5d4cedab> . فتحت في تاريخ ٣١ / ١٢ / ٢٠٢٣ م، في الساعة الثامنة والنصف ليلاً.

فيتم بنقل مراسلة أو نص أو صور في شكل مستندات إلكترونية تحذف إلى شتم شرف شخص أو سمعته.<sup>١٦٢</sup>

### ٣. عقوبة جريمة القذف عند القانون الجنائي الإندونيسي

العقوبة في اللغة الإندونيسية هي: عذاب<sup>١٦٣</sup> ونحوه وقع على من خالف القوانين ونحوها على حسب ما قرره الحاكم.<sup>١٦٤</sup> العقوبة لها هدف في القانون الجنائي الإندونيسي، وهدف العقوبة القانونية الجنائية هو علاج ومنع الأمراض الاجتماعية، فالذين وقعوا وارتكبوا جريمة جنائية ينبغي أن يعالجوها، إذ القانون الجنائي هو القضية التي تنظم وتحدد سلوك الإنسان في القضاء على الانتهاكات للمصلحة العامة.<sup>١٦٥</sup>

والعقوبات الواقعة على مخالف عموماً للقانون تقسمها منصوص عليها في المادة ١٠ من

كتاب القانون الجنائي الإندونيسي على النحو التالي:

#### ١) العقوبات الأساسية:

- أ. الإعدام
- ب. السجن
- ت. الحبس
- ث. الغرامة

<sup>١٦٢</sup> اطلع إلى: أتفين فيكاندا بوترا، آل ويسنوبورو. ٢٠١٣، وجود المادة ٢٧ فقرة (٣) من القانون رقم ١١ لسنة ٢٠٠٨ في قضايا التشهير، (المجلد ١ رقم ١ قسم الدراسات القانونية، كلية الحقوق، جامعة أتماجايا، يوجياكارتا).

<sup>١٦٣</sup> جاز استعمال كلمة العذاب من قبل آدمي كالقاضي، استدلاً من قوله تعالى على لسان ذي القرنين: قَالَ أَمَّا مَنْ ظَلَمَ فَسَوْفَ تُعَذَّبُهُ ثُمَّ يُرْدَى إِلَى رَبِّهِ فَيُعَذَّبُهُ عَذَابًا ثُكْرًا (الكهف: ٨٧).

<sup>١٦٤</sup> المعجم الإندونيسي الكبير المركز اللغوي، لوزارة التربية الوطنية: ص. ٥١.

<sup>١٦٥</sup> كتاب القوانين الجنائية، فطرتين جميلة، ص. ٢٣ - ٢٤.

### ج. الختام

(٢) العقوبات الإضافية:

أ. إسقاط بعض الحقوق

ب. مصادرة بعض البضائع

ت. إعلان قرار المحكمة

تم تنظيم عقوبات القذف في إندونيسيا من خلال القوانين المذكورة فيما سبق، مثل القانون الجنائي المادة ٣١٠ وقانون المعلومات والمعاملات الإلكترونية أو UU ITE المادة ٤٥ فقرة ٣ لسنة ٢٠١٦ م.

هناك ثلاثة عناصر يمكن أن تقال القضية قذفاً وتستحق العقوبة، وهي ما قاله معلم كلية الحقوق بجامعة محمدية مالانج دوي كورنياوان ماجستير في الحقوق: "يقال إن القضية هي قذف ويمكن العاقبة عليها إذا استوفت ثلاثة عناصر على الأقل، أولاً: الاعتداء على شرف الإنسان وكرامته باتهامه بشيء غير صحيح، ثم ثانياً، نشر ذلك الاتهام بشكل عام إلى الجمهور، وأخيراً، يسبب آثاراً ضارة مادية وغير مادية".<sup>١٦٦</sup>

فالجاني الذي يهاجم شرف شخص أو سمعته من خلال اتهامه وقدره بشيء من الواضح أنه يهدف إلى نشره للجمهور، يتعرض للتهديد، والتهديد إما أن يكون بالسجن وإما بغرامة.

### ٤. عقوبة القذف بالسجن

<sup>١٦٦</sup> قسم العلاقات العامة، "يمكن معاقبة القذف إذا تم استيفاء العناصر الثلاثة"، موقع جامعة محمدية مالانج،

الرابط: <https://www.umm.ac.id/id/arsip-koran/klikmuco/pencemaran-nama-baik-bisa-dipidana-jika->

[memenuhi-tiga-unsur-ini.html](#) فتحت في تاريخ ١ / ١ / ٢٠٢٤ م في الساعة السادسة صباحاً.

قضايا العقوبة في كل المواد من القانون الجنائي دائمًا تومي إلى حد العقوبة الأقصى. مدة عقوبة السجن عموماً تنقسم إلى قسمين ونصت عليهما المادة ١٢ فقرة ١ و ٢ و ٣ و ٤ من القانون الجنائي: الأول طوال حياة الجنائي، والثاني المدة المؤقتة.

المدة المؤقتة للسجن على الأقل يوم وليلة، والمراد باليوم والليلة هنا أربع وعشرون ساعة، وعلى الأكثر خمس عشرة سنة على التوالي، كما نصت عليه المادة ٩٧. والمدة المؤقتة للسجن جاز إيقاعها على الأكثر عشرين سنة على التوالي في الجرائم الجنائية التي يراها الحاكم يمكن العقاب عليها بالإعدام والسجن طوال الحياة والسجن مدة مؤقتة. والسجن بالمدة المؤقتة لا يجوز أن يتجاوز عن عشرين سنة.<sup>١٦٧</sup>

عقوبات السجن بالنسبة إلى قضية جريمة القذف والتشهير منصوصة في المواد ٣١٠ إلى ٣٢١ بمدد مؤقتة مختلفة، وذكرها مختصرًا فيما يلي:

(١) عقوبة السجن لمدة ٩ أشهر منصوص علىها في المادة ٣١٠ فقرة (١) عن القذف الشفهي.

(٢) عقوبة السجن لمدة ٤ أشهر وأسبوعين منصوص علىها في المادتين ٣١٥ عن الإهانة الخفيفة و ٣٢٠ عن قذف المتوفى.

(٣) عقوبة السجن لمدة شهر وأسبوعين منصوص علىها في المادة ٣٢١ فقرة (١) عن نشر قذف المتوفى.

(٤) عقوبة السجن لمدة سنة وأربعة أشهر منصوص علىها في المادة ٣١٠ فقرة (٢) عن القذف الكتابي.

---

<sup>١٦٧</sup> كتب القوانين الجنائية والمدنية والإجراءات المدنية مع شرحها، لفريق التحرير في بкова إيلمو بوبيولار، ص. ٦٠٧ - ٦٠٨.

(٥) عقوبة السجن مدة ٤ سنوات منصوص عليها في ثلاثة مواد: ٣١١ فقرة (١) عن فشل

القاذف إذا سمح له أن يثبت قذفه أمام الحكم وهو عاجز، و ٣١٧ فقرة (١) عن

الشكوى الكاذب و ٣١٨ فقرة (١) عن إصدار الظن الكاذب.

(٦) زيادة مدة عقوبة السجن بالثلث منصوص عليها في المادة ٣١٦ فقرة (١) عن قذف

الموظف الحكومي أثناء قيامه بواجباته المشروعة.

## ٥. عقوبة القذف بالغرامة

قانون القذف الجنائي ينص أيضا على عقوبة بالغرامة، ولكن قيمة تلك الغرامة منخفضة

جداً بالنسبة إلى الوقت الحاضر، مختلفة بكثير عن القيمة النقدية في الوقت الحاضر، منذ عام

١٩٦٠م جميع القيمة النقدية الواردة في القانون الجنائي لم يتم تعديلها بعد، فلذلك تعتبر قيمة

الغرامة غير قادرة على تأثير وعلاج مرتكب الإجرامي، علماً أن بدء تطبيق القانون الجنائي

الإندونيسي تاريخ ١ يناير عام ١٩١٨م، حيث لم تكن القيمة النقدية مرتفعة كالقيمة النقدية في

الوقت الحاضر.<sup>١٦٨</sup>

حل هذه المشاكل أصدرت المحكمة العليا قراراً ينظم وقامت بتعديل قيم الغرامات الواردة

في القانون الجنائي الإندونيسي.

وقرار المحكمة العليا هذا منصوص عليه في لائحة المحكمة العليا لجمهورية إندونيسيا الرقم:

٢ لسنة ٢٠١٢م، حيث كتب في لائحة المحكمة العليا الرقم ٢ لسنة ٢٠١٢م المادة ٣ أن كل

<sup>١٦٨</sup> أحمد بحبيج، "تاريخ ومشاكل القانون الجنائي المادي في إندونيسيا"، (سوسيو ريليجيا، الجزء ٥، رقم ٢،

فبراير ٢٠٠٦م)، ص. ١٣.

حد أقصى للغرامة في مواد القانون الجنائي الإندونيسي مضروب في ١٠٠٠ (ألف) إلا المادة

<sup>١٦٩</sup> فقرة (١) و(٢).

بالنظر إلى مواد القذف السابقة، توجد بعض عقوبات جنائية بشكل غرامة، وإن

استخرجت تلك الغرامات من موادها وضربت في ألف كما ثبت في لائحة المحكمة العليا الرقم ٢

لسنة ٢٠١٢ المادة ٣، فيمكن عرضها فيما يلي:

(١) المادة ٣١٠ فقرة (١) نصت على القذف بالغرامة على الأكثر ٤٥٠٠ روبيه، ثم ضُربت

$$\boxed{\text{في ألف. } 4500 \times 1000 = 4500000 \text{ روبيه}}$$

(٢) المادة ٣١٠ فقرة (٢) نصت على القذف الكتابي بالغرامة على الأمثل ٤٥٠٠ روبيه، ثم

$$\boxed{\text{ضُربت في ألف. } 4500 \times 1000 = 4500000 \text{ روبيه}}$$

(٣) المادة ٣١٥ نصت على الإهانة الحقيقة بالغرامة على الأكثر ٤٥٠٠ روبيه، ثم ضُربت في

$$\boxed{\text{ألف. } 4500 \times 1000 = 4500000 \text{ روبيه}}$$

(٤) المادة ٣٢٠ فقرة (١) نصت على قذف المتوفى بالغرامة على الأكثر ٤٥٠٠ روبيه، ثم

$$\boxed{\text{ضُربت في ألف. } 4500 \times 1000 = 4500000 \text{ روبيه}}$$

(٥) المادة ٣٢١ فقرة (١) نصت على نشر قذف المتوفى بالغرامة على الأكثر ٤٥٠٠ روبيه،

$$\boxed{\text{ثم ضُربت في ألف. } 4500 \times 1000 = 4500000 \text{ روبيه}}$$

من العرض السابق يمكن الاستنتاج أن المدد الأقصى للعقوبة الجنائية وهي السجن في قانون القذف الجنائي تختلف بين المواد، بينما عقوبة الغرامات في هذا القانون دائمًا لها نفس المبلغ

---

<sup>١٦٩</sup> لائحة المحكمة العليا لجمهورية إندونيسيا الرقم: ٢ لسنة ٢٠١٢م، المادة ٣، ص. ٣.

الأكثر وهو ٤٥٠٠ روبيه أو إذا تم تعديله وفقا للائحة المحكمة العليا صار ٤٠٥٠٠٠٠٠ (أربعة مليون وخمسمائة ألف روبيه).

## ٦. عقوبة جريمة القذف الإضافية

العقوبات الجنائية في القانون الجنائي الإندونيسي إجمالا تنقسم إلى قسمين: العقوبات الأساسية والعقوبات الإضافية كما سبق ذكرها. العقوبة الإضافية لجريمة القذف هي إسقاط أو إلغاء بعض الحقوق، وهو منصوص عليه المواد ٣١١ عن فشل القاذف إذا سمح له أن يثبت قذفه أمام المحاكم فقرة (٢)، و ٣١٧ عن الشكوى الكاذب فقرة (٢)، و ٣١٨ عن إصدار الظن الكاذب فقرة (٢).

إسقاط بعض الحقوق ليس بمعنى أن جميع حقوق القاذف أو الجاني ملغى مثل الحقوق الإنسانية والحق في الحياة وما إلى ذلك، لأنه إذا تم إسقاط جميع الحقوق، فقد يؤدي ذلك إلى فقدان الجاني فرصة العيش،<sup>١٧٠</sup> وهذا يعارض المادة ٣ من كتاب القوانين المدنية فيما نصه: "لا عقوبة تؤدي إلى الوفاة المدنية أو فقدان جميع الحقوق المدنية".<sup>١٧١</sup> فلذلك نظمت المادة ٣٥ فقرة (١) من القانون الجنائي إسقاط بعض الحقوق:

(١) حقوق الجاني التي يجوز إسقاطها بقرار القاضي في الأحوال المنصوص عليها في

هذا القانون أو في قواعد عامة أخرى هي:

أ. الحق في المناصب العامة أو مناصب معينة

ب. الحق في الالتحاق بالقوات المسلحة

<sup>١٧٠</sup>كتاب القوانين الجنائية مع تعليقاتها، ر. سويسيلو، ص. ٥٠.

<sup>١٧١</sup>٣ كتب القوانين الجنائية والمدنية والإجراءات المدنية مع شرحها، لفريق التحرير في بحوث إيلمو بوبيولار،

ص. ٢٧.

ت. حق التصويت والترشح في الانتخابات التي وفق قواعد عامة  
 ث. الحق في كون الجاني مستشاراً قانونياً أو مسؤولاً لا بناء على أمر من المحكمة،  
 والحق في كونه وصياً أو وصياً إشرافيًا لشخص ليس بابنه  
 ج. الحق في ممارسة السلطة الأبوية أو ممارسة الوصاية على أولاده<sup>١٧٢</sup>  
 ثم بالنسبة إلى المادة ٣٨ من كتاب القانون الجنائي فإن إسقاط بعض الحقوق يبدأ من يوم  
 يبدأ فيه تحقيق قرار المحكمة، وبالنسبة إلى قانون جريمة القدر فإن إسقاط بعض الحقوق مدته على  
 الأقل ستة سنوات وعلى الأكثر خمس سنوات.<sup>١٧٣</sup>  
 إذن، فيما يتعلق بإلغاء بعض الحقوق، فهي لا تفرض بسبب الرغبة في فقدان شرف  
 شخص ما، ولكن على أساس اللياقة، كمنع الأسباب حتى لا يرتكب شخص أعملاً إجرامية  
 نفسها مرة أخرى.

من خلال عرض العقوبة الجنائية السابقة رأى الباحث أن المواد الجنائية من القانون  
 الجنائي الإندونيسي عقوبتها تعتبر تعزيراً لأن تقدير عقوبة القدر يدور مع قرار المحكمة ما لم  
 يتجاوز عن أقصى المدة الذي تم نصه في المواد القانونية السابقة.

ت. المقارنة بين المذهب الشافعي والقانون الجنائي الإندونيسي  
 في هذا الفصل ستعرض المقارنة لجريمة القدر بين المذهب الشافعي والقانون الجنائي  
 الإندونيسي، على حسب ما سبق تفصيله في الفصول الماضية، وستأتي هذه المقارنة باختصار

<sup>١٧٢</sup> كتب القوانين الجنائية والمدنية والإجراءات المدنية مع شرحها، فريق التحرير في بحوث إيلمو بوبيولار، ص. ٦١٧.

<sup>١٧٣</sup> كتب القوانين الجنائية والمدنية والإجراءات المدنية مع شرحها، فريق التحرير في بحوث إيلمو بوبيولار، ص. ٦١٨.

يسهل فهمها لدى الجميع لا سيما العوام. المقارنة تشمل البحث عن الفروق والتشابهات بين المجالين، المذهب الشافعي والقانون الجنائي الإندونيسي.

#### قائمة الفروق:

القانون الجنائي الإندونيسي	المذهب الشافعي	الفروق	
القذف عند القانون الجنائي الإندونيسي يركز في الاتهام بفعل ما مطلقاً، إجرامياً كان أم لا، ما دام يضر المتهم أو المقذوف	القذف الاصطلاحي عند المذهب الشافعي يركز في الرمي بالزنا	تعريف القذف	مفهوم القذف
القذف عند القانون الجنائي الإندونيسي قد يكون شفهياً أو كتابياً أو رسالة منشورة ليعلمه الجمهور أو فعلاً كوضع البيينة الإجرامية في منزل شخص معين ليتهم بارتكاب الجريمة	القذف عند المذهب الشافعي إما أن يكون صريحاً وإما أن يكون كناية، وما يكون تعريضاً فليس قدفاً عند المذهب الشافعي	صور القذف	
ليس هناك حد عقوبة جريمة القذف مشروعة من قبل حكومة	الحد والتعزير عقوبة القذف عند المذهب الشافعي شارعها الله تعالى	النوع الشارع	عقوبة جريمة القذف

<p>احتلال الهولندة، ثم تم تعديلها وصارت قانونا جنائيا لإندونيسيا</p>	<p>من قوله تعالى في سورة النور / ٤ : ٢٤</p>		
<p>العقوبة تكون بالحبس والغرامة وإسقاط بعض الحقوق. الحبس أكثر مدهه أربع سنوات، والغرامة أكثرها أربعة مليون وخمسمائة ألف روبيه</p>	<p>إن كان القاذف بالغا عاقلا حرا فالحد ثمانون جلدة وإن كان رقيقا فالحد أربعون جلدة</p>	<p>الكيفية</p>	

#### قائمة التشابهات:

التشابهات	المقارنة	
الرمي والاتهام للتعيير	تعريف القذف	مفهوم القذف
القذف يرمى بالنطق علينا	صور القذف	
إمكان التعزير في الرمي بغير الزنا عند المذهب الشافعي، وعلى الإطلاق عند القانون الجنائي الإندونيسي	النوع	عقوبة جريمة القذف
يكون بمطالبة المقدوف أو بمطالبة ورثة المقدوف المتوفى من أقاربه	رفع الدعوى	
حماية وعرض وشرف وسمعة الإنسان	المهدف	

## الباب الرابع

### الخاتمة

#### أ. الخلاصة

هذا البحث يحتوي على مقارنة جريمة القذف بين المذهب الشافعي والقانون الجنائي الإندونيسي، وبعد بيان البحث اتضح فيما يلي:

#### ١. مفهوم القذف عند المذهب الشافعي والقانون الجنائي الإندونيسي

(١) أن تعريف القذف عند المذهب الشافعي لغة: (الرمي)، منه قول قائل: القذف بالحجارة،

أي: الرمي بها،<sup>١٧٤</sup> وأيضاً يأتي القذف بمعنى: (سبّه أو شتمه أو رماه بالفاحشة) لغة،

ومنه حديث عائشة رضي الله عنها: (وعندها قينتان تغنيان بما تقاذفت به الأنصار يوم بعاث)،<sup>١٧٥</sup>

أي: تشاركت في أشعارها وأراجيزها، الليث: "القذف: الرمي بالسهم والحصى والكلام

وكل شيء".<sup>١٧٦</sup> فأصل القذف: الرمي، ثم أطلق على السب والرمي بالزنا، أو ما كان في

معناه.<sup>١٧٧</sup> وتعريف القذف الاصطلاحية عند المذهب الشافعي هو: الرمي بوطء بالزنا في

معرض التغيير لا الشهادة، وهذا تعريف معتمد عند المذهب، وبهذا يظهر أن المعنى

<sup>١٧٤</sup> لسان العرب، لابن منظور: ٩ / ٢٧٧.

<sup>١٧٥</sup> صحيح البخاري، للبخاري: ٣ / ١٤٣٠، رقم ٣٧١٦.

<sup>١٧٦</sup> لسان العرب، لابن منظور: ٩ / ٢٧٧.

<sup>١٧٧</sup> تاج العروس جواهر القاموس، محمد مرتضى: ٢٤١ / ٢٤١

الشرعى موافق للمعنى اللغوى، وهو الرمى، إلا أنه في الشرع رمي خاص. وأما الرمى بغیر وطء محرم كالرمي بتترك الصلاة أو بالسرقة فإنه لا يعتريه التعريف الاصطلاحى للقذف، وإنما يدخل ذلك بتعريف القذف اللغوى وهو الرمى مطلقاً، ولكن حينئذ يجب تعزيز القاذف للإيذاء.

(٢) وأما تعريف القذف عند القانون الجنائى الإندونيسى فهو تهمة لشخص بأنه فعل شيئاً ونشرها إلى المجتمع العام أو هجوم موجه ضد شرف الشخص أو سمعته باهتام شيء يكون الغرض منه معلوماً عند عامة الناس، وهذا التعريف مضمون معناه في المادة ٣١٠ فقرة (١) ونصه: (من يعتدي متعمداً على شرف شخص ما أو سمعته، بقذفه بشيء، يقصده بوضوح ليصبح معروفاً لل العامة)، وقيل إن جريمة القذف عند القانون الجنائى الإندونيسى هي: فعل يمكن أن يعاقب عليه لكونه مخالفًا للقانون الجنائى.

## ٢. عقوبة جريمة القذف عند المذهب الشافعى والقانون الجنائى الإندونيسى

(١) أن القذف عند المذهب الشافعى عقوبته المشروعة على حسب التعريف الاصطلاحى (أى: الرمى بالزنا في معرض التغيير) هي الحد، إن كان القاذف حراً فعليه ثمانون جلدة وإن كان رقيقاً فعليه أربعون جلدة، وإن يخرج القذف من التعريف الاصطلاحى (أى: الرمى بغیر الزنا) أو لم تتحقق شروط وجوب الحد ولا شروط إقامته فعقوبته التعزير على

حسب ما يراه الحكم صالحاً منعاً عن ارتكاب نفس الجريمة مرة أخرى. ويقام حد القذف

بعد تمام شروط إيجابه إقامته، وشروط إيجابه للقاذف:

١ - التكليف فيشمل البلوغ والعقل، فمن لم يبلغ لا حد عليه ولكنه يعزز وكذا المجنون

إلا السكران فيحد<sup>١٧٨</sup>، فلا يجد مكره عليه لرفع القلم عنه مع عدم التعبير.

٢ - أن يكون ملتزماً للأحكام، كأن يكون مسلماً أو كافراً التزم حقوق المسلمين من

مرتد أو ذمي أو معاهد فلا حد على حريته لأنّه ليس ملتزماً للأحكام.<sup>١٧٩</sup>

٣ - عدم إذن المقدوف للقاذف لأنّ إذنه فيه يرفع حدده،<sup>١٨٠</sup> كأن يقول قائل آخر:

أقذفي، أو أذنت لك أن تقدّفي بكتنا، وألا يكون أصلاً للمقدوف، كالأخ

والأم وإن علا، فلا يجد أصل بقذف الولد ومن ورثه الولد وإن سفل، ولكنه يعزز

للإيذاء.<sup>١٨١</sup>

٤ - العلم بتحريم القذف، لو ظنه مبيحاً وعذر بجهله اتجه عدم إثمه وتعزيزه ولا حد

عليه، وهذا الجهل لقرب عهده بالإسلام وإما لنشئه بعيداً عن العلماء عند

الرملي أو لبعده عن عالمي ذلك عند ابن حجر الهيثمي.

<sup>١٧٨</sup> تحفة المحتاج، لابن حجر الهيثمي: ٩/١١٩. ونهاية المحتاج، للرملي: ٧/٤٣٦.

<sup>١٧٩</sup> المجموع، للنووي: ٢٠/٥١. وتحفة المحتاج، لابن حجر الهيثمي: ٩/١١٩.

<sup>١٨٠</sup> نهاية المحتاج، للرملي: ٧/١٠٤.

<sup>١٨١</sup> تحفة المحتاج، لابن حجر الهيثمي: ٩/١٢.

ثم شروط إيجاب حد القذف للمقدوف أن يكون محسناً، والإحسان لا يكون إلا بخمسة

أشياء:

١- الإسلام

٢- العقل

٣- البلوغ

٤- الاحرية

٥- العفة عن الزنا

وشروط إقامة حد القذف هي:

١- مطالبة المقدوف

٢- عدم بينة القاذف على ثبوت ما قذف به وهي أربعة شهادة

٣- ألا يصدق المقدوف القاذف فيما قذف به واعترف به

٤- ألا يلعن القاذف المقدوف وهذا في حق الزوجين.

إذا لم تتحقق شروط إيجاب حد القذف، سقط الحد ووجب التعزير. وجوب التعزير هذا

عند المذهب الشافعي في مثل هذه الحالة مشار إليه في قول الإمام الشافعي: "إذا نفي

الرجل الرجل من أبيه وأم المنفي ذمية أو أمة فلا حد عليه لأن القذف إنما وقع على من

لا حد له ولكنه يُنْكَل عن أذى الناس بتعزير لا حد.<sup>١٨٢</sup>" و القذف بغير الزنا أو الجنابة التي لا قصاص فيها في المذهب الشافعي عذر على حسب ما يراه السلطان، فيرجع التعزير إلى قرار السلطان أو الحاكم.

(٢) وأما عقوبة القذف في القانون الجنائي الإندونيسي تكون بالسجن والغرامة، وهمما من العقوبات الأساسية في القانون الجنائي الإندونيسي، وبالإلغاء بعض حقوق القاذف أو الجاني وهو من العقوبات الإضافية في القانون الجنائي الإندونيسي. و قضية القذف في القانون الجنائي الإندونيسي يمكن تحقيق عقوبته إذا كان هناك شكوى من قبل المقدوف أو المتهم، وإلا فلا يقام عقاب القذف على القاذف، وهذا يشبه ما جاء من المذهب الشافعي من كون حد القذف تابعاً لمطالبة المقدوف. والمواد الجنائية من القانون الجنائي الإندونيسي عقوبتها يمكن أن تعتبر تعزيراً، لأن تقدير عقوبة القذف يدور مع قرار الحاكم ما لم يتجاوز عن أقصى المدة الذي تم نصه في المواد القانونية السابقة. يقال إن القضية هي قذف ويمكن العاقبة عليها إذا استوفت ثلاثة عناصر على الأقل، أولاً: الاعتداء على شرف الإنسان وكرامته باتهامه بشيء غير صحيح، ثم ثانياً، نشر ذلك الاتهام بشكل عام إلى الجمهور، وأخيراً، يسبب آثاراً ضارة مادية وغير مادية.

## ب. الاقتراحات

إن الشريعة الإسلامية خير شريعة أنزلها الله تعالى للعالمين، لها مقاصد جليلة تجب حمايتها وتحقيقها، ومن هذه المقاصد حفظ العرض، فشرع الله شريعة لحماية عرض الإنسان من خلال

---

<sup>١٨٢</sup>الأم، للشافعي: ٧ / ١٦٢

تشريع عقوبة حد القذف عبر الآيات القرآنية ولسان نبيه المصطفى ﷺ، ثم تم تحليلها وتلخيصها من ألسنة العلماء المجتهدين لا سيما أئمة المذاهب الأربعة منها المذهب الشافعي، وهذا من أجل تفهيم الناس حدود الله، لأنه لا يمكن تطبيق شيء بدون فهم ماهيته.

وقبل الاختتام أراد الباحث أن يقدم بعض الاقتراحات فيما يلي:

١. ينبغي للإنسان ألا يتتساهم في قذف شخص آخر أو اتهامه بشيء يكرهه بدون دليل، لأن القذف هو كبيرة من الكبائر وكذلك، يمكنه أن يدفع الشخص المقدوف إلى الخسارة بسبب الاعتداء على سمعته حتى يجتنبه القوم ويستخفوه.
٢. ينبغي لمجلس النواب أن يراجع العقوبة المترتبة على القذف في القانون الجنائي الإندونيسي، أتكتفي ليمنع الناس عن الوقوع في القذف أم لا؟ لأن الحدود من صفاتها أن تمنع إنساناً عن ارتكاب فعل سيء.
٣. ينبغي ألا يلوم المتشددون إندونيسياً على أنها دولة الطاغوت لعدم تطبيق الأحكام الإسلامية فيها، بل القانون الجنائي قد يحتوي على القيم الإسلامية في قضيائه، كقضية جريمة القذف في القانون الجنائي الإندونيسي التي هدفها رعاية سمعة الشعب الإندونيسي موافقاً لهدف تشريع حد القذف في الشريعة الإسلامية، وبالنسبة إلى تطبيق العقوبة فإن القانون الجنائي نص على عقوبة القذف بشكل السجن، وهذه العقوبة تعتبر تعزيراً في الشريعة الإسلامية. إذن، دولة جمهورية إندونيسيا لا تحرر الأحكام الإسلامية كافة، ولكن القيم الإسلامية تلح في القانون الجنائي الإندونيسي وفقاً لقول العلماء في قاعدة: "ما لا يدرك كله لا يترك كله،" فتطبيق أحكام الإسلام لما يمكن لتنوع شعوب إندونيسيا ديانة ولكن القيم الإسلامية يمكن إدخالها فيه.

## المصادر والمراجع

القرآن الكريم

الأحاديث النبوية

إبراهيم الشيرازي (٤٧٦ هـ)، "طبقات الفقهاء"، الطبعة الأولى؛ بيروت: دار الرائد العربي:

١٩٧٠ م

إبراهيم مصطفى وأحمد الزيات وحامد القادر ومحمد النجار، "المعجم الوسيط"، القاهرة: دار

الدعوة

ابن أبي حاتم (٣٢٧ هـ)، "آداب الشافعي ومناقبه"، الطبعة الأولى؛ بيروت: دار الكتب العلمية،

١٤٢٤ هـ

ابن حجر العسقلاني (٨٥٢ هـ)، "تولی التأسيس لمعالي محمد بن إدريس"، الطبعة الأولى؛ بيروت:

دار الكتب العلمية، ١٤٠٦ هـ

ابن حجر الهيثمي (٩٧٤ هـ)، "تحفة المحتاج في شرح المنهاج"، مصر: المكتبة التجارية

ابن حجر الهيثمي، "الزواجر عن اقتراف الكبائر"، الطبعة الأولى؛ بيروت: دار الفكر، ١٤٠٧ هـ

ابن خلkan البرمكي، "وفيات الأعيان"، الطبعة الأولى؛ بيروت: دار صادر، ١٣٩١ هـ

ابن منظور (٧١١ هـ)، "لسان العرب"، الطبعة الثالثة؛ بيروت: دار صادر، ١٤١٤ هـ

رواه أبو داود سليمان بن الأشعث (٥٢٧٠هـ)، "سنن أبي داود"، الطبعة الأولى؛ بيروت: دار  
الرسالة العالمية، ١٤٣٠هـ

أتفين فيكاندا بوترا، آل ويسنوبورو. ٢٠١٣م، "وجود المادة ٢٧ ققرة (٣) من القانون رقم ١١  
لسنة ٢٠٠٨ في قضايا التشهير"، المجلد ١، رقم ١، قسم الدراسات القانونية، كلية  
الحقوق، جامعة أتماجايا، يوجياكارتا

أحمد بن عمر الشاطري (١٣٦٠هـ)، "نيل الرحا شرح سفينة النجا"، الطبعة الأولى؛ جاكرتا:  
مكتبة الوادي، ١٤٤٤هـ

أحمد بن عمر الشاطري، "الياقوت النفيس في مذهب ابن إدريس"، الطبعة الأولى؛ بيروت: دار  
المنهاج للنشر والتوزيع، ١٤٣٢هـ

أحمد بن فارس (٣٩٥هـ)، "مجمل اللغة لابن فارس"، تحقيق زهير عبد الحسن سلطان، الطبعة  
الثانية؛ بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٦هـ

أحمد رافق، "القانون المدني في إندونيسيا"، الطبعة الثالثة؛ ديفوك: Rajawali Pers، ٢٠١٧م  
أحمد مختار عبد الحميد عمر (١٤٢٤هـ)، "معجم اللغة العربية المعاصرة"، الطبعة الأولى؛ عالم  
الكتب، ١٤٢٩هـ

أحمد ورسون منور (٢٠١٣م)، "المنور"، الطبعة الرابعة عشرة؛ سورابايا: Pustaka Progressif  
م ١٩٩٧

أحمد بحيرج، "تاريخ ومشاكل القانون الجنائي المادي في إندونيسيا"، (سوسيو ريليجيا، الجزء ٥، رقم ٢، فبراير ٢٠٠٦ م)

أحمد علي، "الكشف عن النظرية القانونية والحسانة القضائية"، جاكرتا؛ مجموعة كينكانا برينادا الإعلامية، ٢٠١٠ م

أدامى تشازاوى، "الاستسلسل الجنائى، الجرائم الجنائية، نظريات إصدار الأحكام وحدود تطبيق القانون الجنائى"، جاكرتا: راجا جرافيندون بيرسادا، ٢٠٠٥ م

أدامى تشازاوى، "دروس القانون الجنائي الجزء الأول"، جاكرتا: راجا جرافيندو بيرسادا، ٢٠٠٢ م  
إسماعيل بن يحيى المزني (٢٦٤ هـ)، "مختصر المرنى"، الطبعة الثانية؛ بيروت: دار الفكر، ١٤١٠ هـ

البيهقى، "مناقب الشافعى"، الطبعة الأولى؛ القاهرة: مكتبة دار التراث، ١٣٩٠ هـ

خالد بن مساعد، "التمذهب دراسة نظرية نقدية"، ج. ١ الطبعة الأولى؛ الرياض: دار التدميرية، ١٤٣٤ هـ

خالد عبد الجابر الصليبي، "الإمام الشافعى بين مدرستي الرأى والحديث"، مجلة جامعة الزيتونية الأردنية للدراسات القانونية، المجلد (٢) الإصدار (٢)، ٢٠٢١ م

خلفة سارة ، "الجريمة من وجهة نظر التحليل النفسي (سيغموند فرويد—ألفريد أدلر نموذجاً)"،  
مجلة جيل العلوم الإنسانية والإجتماعية، العدد ٣٣

ر. سوسييلو، "كتاب القوانين الجنائية مع تعليقاتها"، بوغور؛ فوليتيا، طبعة ٤ م ١٩٩٤

سانتوسو ، توبو، "مبدأ الإقليمية في القانون الجنائي افندونيسي: الفهم والتطور" ، مجلة القانون

الجنائي وعلم الجريمة ٢٠٢٠ م

سعيد بن محمد باعشن الحضرمي (١٢٧٠ هـ)، "بشرى الكريم بشرح مسائل التعليم" ، الطبعة

الأولى؛ جدة: دار المنهاج للنشر والتوزيع، ١٤٢٥ هـ

شاه رنجغا، "المراجعة القضائية بشأن العقوبات الجزائية على جريمة القذف عبر وسائل التواصل

الاجتماعي" ، المجلة الإلكترونية لكلية الحقوق كيرتا ويكارا جامعة أوديانا، المجلة ٥ ، رقم

٢ ، يونيو ٢٠١٥ م

شمس الدين محمد الرملي (١٠٠٤ هـ)، "نهاية الحاج إلى شرح المنهاج" ، ج. ٧ الطبعة الأخيرة؛

بيروت: دار الفكر

شهاب الدين أحمد الرملي (٩٥٧ هـ)، "فتح الرحمن بشرح زيد ابن رسّلان" ، الطبعة الأولى؛

بيروت: دار المنهاج، ١٤٣٠ هـ

عبد الرحمن بن علي الجوزي (٥٩٧ هـ)، "زاد المسير في علم التفسير" ، تحقيق عبد الرزاق المهدى،

الطبعة الأولى؛ بيروت: دار الكتاب العربي، ١٣٢٢ هـ

عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (١٣٧٦ هـ)، "تيسير الكريم الرحمن في تفسير كتاب

المنان" ، تحقيق عبد الرحمن بن معلا الويحق، الطبعة الأولى؛ بيروت: دار ابن حزم،

١٤٢٤ هـ

عبد الرحمن النحلاوى، "أصول التربية الإسلامية وأساليبها في البيت والمدرسة والمجتمع" ، الطبعة

الخامسة؛ دمشق: دار الفكر، ١٤٢٨ هـ

عبد الغني الدقر (١٤٢٣هـ)، الإمام الشافعي فقيه السنة الأكابر، الطبعة السادسة؛ دمشق: دار القلم، ١٤١٧هـ

عبد الملك الجويني إمام الحرمين (١٤٧٨هـ)، "نهاية المطلب في دراية المذهب"، تحقيق د. عبد العظيم محمود الديب، الطبعة الأولى؛ جدة: دار المنهاج، ١٤٢٨هـ

عثمان بن محمد شطا الدمياطي الشافعي (١٣١٠هـ)، "إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين"، الطبعة الأولى؛ بيروت: در الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٨هـ

علي بن محمد البغدادي الماوردي (٤٥٠هـ)، "الأحكام السلطانية"، القاهرة: دار الحديث علي بن محمد البغدادي الماوردي، "الحاوي الكبير شرح مختصر المزني"، تحقيق علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، الطبعة الأولى؛ بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ

عمر بن رسلان البلقيني، "التدريب في الفقه الشافعي"، تحقيق نشأت بن كمال المصري، الطبعة الأولى؛ الرياض: دار القبلتين، ١٤٣٣هـ

عمر سليمان الأشقر، "المدخل إلى دراسة المدارس والمذاهب الفقهية"، الطبعة الأولى؛ الأردن: دار النفائس، ١٤١٨هـ

عمر سينو أوجي، "تطور الجريمة الصحفية في إندونيسيا"، جاكرتا: إيرلنجا، ١٩٩٠م

فريق التحرير في بحوث إيلمو بوبيولار، "كتب القوانين الجنائية والمدنية والإجراءات المدنية مع شرحها" جاكرتا، ٢٠١٧م

فطرتين جميلة، "كتاب القوانين الجنائية"، الطبعة الأولى؛ جاكرتا: دنيا ذكية، ٢٠١٤م

لائحة المحكمة العليا لجمهورية إندونيسيا الرقم: ٢ لسنة ٢٠١٢م، المادة ٣، ص. ٣

محمد أبو زهرة (١٣٩٤هـ)، "الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي"، الطبعة الأولى؛ القاهرة: دار الفكر، ١٩٩٨م

محمد بن إدريس الشافعي (٤٢٠٤هـ)، "الأم"، الطبعة الثانية؛ بيروت: دار الفكر، ١٤٠٣هـ

محمد بن إسماعيل البخاري (٢٥٦هـ)، صحيح البخاري، الطبعة الخامسة؛ دمشق: دار ابن كثير، ١٤١٤هـ

محمد بن إسماعيل الصنعاني (١٨٢هـ)، "سبل السلام"، الطبعة الأولى؛ القاهرة: دار ابن الجوزي، ١٤٣٣هـ

محمد بن محمد الخطيب الشربيني (٩٧٧هـ)، "معجم المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج"، تحقيق علي محمد عوض وعادل أحمد عبد الموجود، الطبعة الأولى؛ بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ

محمد مرتضى الزبيدي، "تاج العروس جواهر القاموس"، تحقيق جماعة من المختصين، الكويت: وزارة الإرشاد والأنباء في الكويت، ١٤٢٢هـ

محمد مصطفى الزحيلي، "الوجيز في أصول الفقه الإسلامي"، الطبعة الثانية؛ دمشق: دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع، ١٣٢٧هـ

مسلم بن الحجاج، "الجامع الصحيح"، الطبعة الأولى؛ بيروت: دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ

مسلم بن الحجاج، "صحيح مسلم"، تركيا: دار الطباعة العامرة، ١٣٣٤هـ

مصطفى الحن و المصطفى البغا و علي الشربجي، "الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي"،

الطبعة الرابعة؛ دمشق: دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٣ هـ

منع القطان، "تاريخ التشريع"، الطبعة الخامسة؛ مكتبة وهبة، ١٤٢٢ هـ

وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، "الموسوعة الفقهية الكويتية"، الطبعة الأولى؛ مصر: مطبع دار

الصفوة، ١٤٠٤ هـ

وزارة التربية الوطنية، "Kamus Besar Bahasa Indonesia Pusat Bahasa" ، الطبعة الرابعة؛

جاكarta: PT Gramedia Pustaka Utama ٢٠٠٨ م

ولدان مخلدون، "مراجعة القضائية لجريمة القذف" ، جزء ٣ ، مجلة الدراسات القانونية الرأي

القانوني، ٢٠٠٣ م

*Analisis Hukum Pidana dan Hukum Islam dalam Masalah Tindak هيرلاه هيرلاه*

semanticscholar.org 'Semantik Scholar 'Pidana Pencemaran Nama Baik

يحيى بن شرف النووي، "روضة الطالبين و عمدة المفتين" ، ج. ٨ الطبعة الثالثة؛ بيروت: المكتب

الإسلامي

يحيى بن شرف النووي، "المجموع شرح المهدب" ، القاهرة: إدارة الطباعة المنيرية

يحيى بن شرف النووي، "منهاج الطالبين و عمدة المفتين في الفقه" ، الطبعة الأولى؛ بيروت: دار

الفكر، ١٤٢٥ هـ

أ. ريسماوان، " ما هو استمرار قضية نورما ريسما الأخيرة؟ تحقق من الحقائق التالية " ،

<http://bandung.viva.co.id/news/15525-bagaimana-kelanjutan-kasus-norma-risma-terbaru-simak-fakta-berikut>

أبريليا موليانتي، "قضية خيانة الحمامة مع صهرها هنا نهاية القصة" ،

<http://harianhaluan.com/news/pr-106344862/kasus-mertua-selingkuh-dengan-menantu-begini-akhir-ceritanya>

برناديشا أوريليا أوكتافيرا، "قانون القدر في وسائل التواصل الاجتماعي" ، موقع

<https://www.hukumonline.com/klinik/a/hukum-pencemaran-nama-baik-di-media-sosial-lt520aa5d4cedab>

قسم العلاقات العامة، "يمكن معاقبة القدر إذا تم استيفاء العناصر الثلاثة" ، موقع جامعة محمدية

<https://www.umm.ac.id/id/arsip-koran/klikmuco/pencemaran-nama-baik-bisa-dipidana-jika-memenuhi-tiga-unsur-ini.html>

يحيى دهشان، جريمة السب والقدر عبر موقع التواصل الاجتماعي ،

<https://www.yahyadhshan.com/1/blog-post.html?m=٢٠٢٠/١>

## السيرة الذاتية

محمد نور ف يصل، ولد في م اكاسار، ٢٨ مارس ٢٠٠١م، من الوالد عبد العزيز والوالدة سهاريا، بدأ الدراسة في المدرسة الابتدائية الإسلامية الإرشاد تارakan من سنة ٢٠٠٦م إلى ٢٠١١م، ثم انتقل إلى المدرسة الإبتدائية الحكومية إنبريس باتنجاسي ماروس رقم ١٧٩ من سنة ٢٠١١م إلى ٢٠١٢م، وفي المدرسة المتوسطة الإسلامية الحكومية ييرينجكانايا م اكاسار من سنة ٢٠١٢م إلى ٢٠١٥م وفي المدرسة الثانوية أنجكاسا لانود سلطان حسند الدين ماروس، ومن سنة ٢٠١٨م تعلم الباحث اللغة العربية والثقافات الإسلامية في معهد البر بجامعة محمدية م اكاسار وخرج فيه في سنة ٢٠٢٠م، ثم واصل دراسته الجامعية لدرجة البكالريوس في قسم الأحوال الشخصية كلية الدراسات الإسلامية بجامعة محمدية م اكاسار من سنة ٢٠٢٠م، وحصل على درجة البكالريوس في سنة ٢٠٢٤م. كان الباحث معلما مؤقتا لتحفيظ القرآن في المدرسة الابتدائية الإسلامية قرة الأعين من سنة ٢٠١٩م إلى ٢٠٢٠م، ولللغة العربية في المدرسة المتوسطة الإسلامية قرة الأعين في سنة ٢٠٢٠م، وكان أيضا معلم اللغة العربية في معهد الفياض لتحفيظ القرآن ماجوفا من سنة ٢٠٢٢م إلى ٢٠٢٣م. هواية الباحث تعلم العلوم الإسلامية.







**MAJELIS PENDIDIKAN TINGGI PIMPINAN PUSAT MUHAMMADIYAH  
UNIVERSITAS MUHAMMADIYAH MAKASSAR**

**UPT PERPUSTAKAAN DAN PENERBITAN**

*Alamat kantor: Jl. Sultan Alauddin No.259 Makassar 90221 Tlp.(0411) 866972,881593, Fax.(0411) 865588*

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

**SURAT KETERANGAN BEBAS PLAGIAT**

UPT Perpustakaan dan Penerbitan Universitas Muhammadiyah Makassar,  
Menerangkan bahwa mahasiswa yang tersebut namanya di bawah ini:

Nama : Muh. Nur Faizal

Nim : 105261118220

Program Studi : AI – Ahwal AI – Syakhsiyah

Dengan nilai:

No	Bab	Nilai	Ambang Batas
1	Bab 1	10 %	10 %
2	Bab 2	18 %	25 %
3	Bab 3	0 %	10 %
4	Bab 4	5 %	5 %

Dinyatakan telah lulus cek plagiat yang diadakan oleh UPT- Perpustakaan dan Penerbitan  
Universitas Muhammadiyah Makassar Menggunakan Aplikasi Turnitin.

Demikian surat keterangan ini diberikan kepada yang bersangkutan untuk dipergunakan  
seperlunya.

Makassar, 16 Januari 2024

Mengetahui,


Kepala UPT- Perpustakaan dan Penerbitan,



Nursimah, S.Hum.,M.I.P  
NBM. 964 591

**BAB I Muh. Nur Faizal 105261118220**

ORIGINALITY REPORT

**100**  
0%  
SIMILARITY INDEX**LULUS**  
10%  
INTERNET SOURCES2%  
PUBLICATIONS7%  
STUDENT PAPERS

PRIMARY SOURCES

1	sh.rewayat2.com Internet Source	3%
2	www.gulfkids.com Internet Source	2%
3	ahtdaina.com Internet Source	2%
4	Submitted to Higher Education Commission Pakistan Student Paper	2%
5	Submitted to Al Qasimia University Student Paper	2%

Exclude quotes

On

Exclude matches

&lt; 2%

Exclude bibliography

On

**BAB II Muh. Nur Faizal 105261118220**

ORIGINALITY REPORT

**18%**  **LULUS**

SIMILARITY INDEX INTERNET SOURCES

**0%**

PUBLICATIONS

**6%**

STUDENT PAPERS

PRIMARY SOURCES

turnitin

1	sh.rewayat2.com Internet Source	4%
2	www.omanlegal.net Internet Source	4%
3	maktabatalfeker.com Internet Source	2%
4	journals.iu.edu.sa Internet Source	2%
5	arabiclexicon.hawramani.com Internet Source	2%
6	repository.nauss.edu.sa Internet Source	2%
7	www.arabic-keyboard.info Internet Source	2%

Exclude quotes      On  
Exclude bibliography      On

Exclude matches      < 2%

BAB III Muh. Nur Faizal 10526118220

ORIGINALITY REPORT



0%

INTERNET SOURCES

0%

PUBLICATIONS

0%

STUDENT PAPERS

PRIMARY SOURCES

Exclude quotes

On

Exclude matches

< 2%

Exclude bibliography

On



BAB IV Muh. Nur Faizal 105261118220

ORIGINALITY REPORT



5% LULUS 5%

SIMILARITY INDEX INTERNET SOURCES

0%

PUBLICATIONS

0%

STUDENT PAPERS

turnitin.com  
PRIMARY SOURCES

1 kitabuallah.com 2%  
Internet Source

2 sh.rewayat2.com 2%  
Internet Source

3 ia802901.us.archive.org 2%  
Internet Source

Exclude quotes

On

Exclude bibliography

On

Exclude matches

< 2%





**MAJELIS PENDIDIKAN TINGGI PIMPINAN PUSAT MUHAMMADIYAH  
UNIVERSITAS MUHAMMADIYAH MAKASSAR**

Alamat kantor: Jl. Sultan Alauddin No 259 Makassar 90221 Tlp (0411) 866972,881593, Fax (0411) 865588

سُلْطَانِ الْأَوَّدِينِ

Nomor : 359/A.2-III/VII/1445/2023

15 Muharram 1445 H

Lamp. :

2 Agustus 2023 M

H a l : Izin Penelitian

Kepada Yth.

Bapak Ketua LP3M

Universitas Muhammadiyah Makassar

di -

Makassar

Berdasarkan suratLP3M niversitas Muhammadiyah Makassar,nomor:2115/05/C.4-VIII/VII1444/2023

Tanggal, 31 Juli 2023, perihal permohonan Izin Penelitian, dengan data lengkap mahasiswa yang bersangkutan:

Nama : MUH NUR FAIZAL

No. Stambuk : 10526 11182 20

Fakultas : Fakultas Agama Islam

Jurusan : Ahwal Syakhsiyah

Pekerjaan : Mahasiswa

Kami dari UPT Perpustakaan dan Penerbitan Universitas Muhammadiyah Makassar pada dasarnya mengizinkan kepada yang bersangkutan untuk mengadakan penelitian/pengumpulan data dan memanfaatkan bahan pustaka yang ada dalam rangka penulisan Skripsi dengan judul:

**"TINDAK PIDANA QOZAB (PENELITIAN KOMPARATIF ANTAR FIKIH SYAFI'I DAN UNDANG - UNDANG HUKUM PIDANA INDONESIA)"**

yang akan dilaksanakan pada tanggal, 3 Agustus 2023 s/d 3 Oktober 2023, dengan ketentuan mentaati aturan dan tata tertib yang berlaku.

Demikianlah kami sampaikan, dengan kerjasama yang baik diucapkan banyak terima kasih.



Tembusan:

1. Rektor Unismuh Makassar
2. Mahasiswa yang bersangkutan
3. Arsip